

الكناية

في كشف الزمخشري

د. هند بنت جميل ناينة

أستاذ البلاغة المساعد

بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

مُلَخَّصُ البَحْثِ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الزمخشري صاحب كتاب الكشاف، وأحد علماء القرنين الخامس والسادس الهجريين، تميز مؤلفه بلمسات بيانية واضحة المعالم، جعلت سمعته تطير في الآفاق؛ لذلك اخترت موضوع (الكناية في كشاف الزمخشري)؛ لأنني لم أجِد فيه دراسة مستقلة بذاتها، وبعد مراجعة ما كتبه الزمخشري تبين: أن عدداً من الكنايات الرائعة لا يزال يحتاج إلى روية في دراسته .

كما تبين أن تعدد الكنايات في موضوع واحد ينبئ عن تعدد أغراضها، وتباين استعمالاتها، كما ذكر عدة مصطلحات تتعلق بالكناية منها: التلويح الكنائي، الشبيه بالكناية، الإرداف، لا يرى فرقاً في الكناية عن صفة أن يطلق اللزم ويراد الملزوم أو العكس.

ولكن وقع الزمخشري في خطأ تأويل آيات الصفات بما يخدم معتقده المعتزلي. كما تم توضيح شبهة القول بالنعجة كناية عن المرأة وبيان الوجه الصحيح في ذلك.

ومن الأغراض البلاغية للكناية توضحت بعد الاستعمالات:

- ١- الإنكار في معرض إقامة الحجة على الكافرين.
- ٢- الإيجاز والاختصار.
- ٣- مراعاة الأحوال النفسية.
- ٤- التعبير عن الآداب الفقهية التي ينبغي للمسلمة أن تلتزم بها.
- ٥- التعبير عن الغيظ والحسرة على التفريط في جنب الله ﷻ.

Abstract:

In the Name of God the Compassionate the Merciful

Praise be to God, the lord of all creatures and peace be upon our prophet Muhammad, his family and companions, after that:

AlZamakhshari author of scout and one of the scholars of the fifth and sixth centuries. Who is distinguished by illustrative touches with clear features, which improved his reputation. Therefore, I chose this topic (Metonymy of Zamakhshari's Book. (الكناية في كشف الزمخشري) because I didn't find an independent study; after revising what he wrote, it appears that plenty of wonderful metonymies still need to be studied with deliberateness.

As it turns out that the multiplicity of metaphors on the topic of one predictor for multiple purposes and varying uses. As mentioned several terms related to metonymy including: metonymy waving, semi-metonymy, parataxis, there is no difference between metonymy and the subject that called intransitive and it was intended to be transitive or vice versa.

However, he falls into a false reciting of the verses of subjects to serve the belief Isolationist. It was also clarified to say suspicion Balnjh a metaphor for women and a statement properly in it. It is a euphemism for rhetorical purposes become clear after Uses:

- 1 - Denial in the gallery to establish proof against the disbelievers.
- 2 - Brief and concise.
- 3 - Taking into account the psychological conditions.
- 4 -The expression of theological literature that a Muslim woman should commit to it.
- 5 - to express anger and grief on the under-side of God the Great and Almighty.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على الهادي الأمين، المبعوث رحمة للعالمين، شاهداً ومبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه، وسراجاً منيراً. أما بعد:

فقد حظيت البلاغة بلفتات جلييلة من العلماء؛ فأخذت حظاً وافراً من العناية البالغة، وتمثلت عنايتهم بها في تقييدهم للظواهر البلاغية المختلفة، التي وجدت في التراث العربي؛ لهذا كانت بداياتها ملاحظات متواضعة، ثم أخذت تزداد عمقاً ونضجاً على يد شيخ البلاغة عبد القاهر الجرجاني؛ فضبط هذه الظواهر بتوفيق الله ﷻ، وقعد لها، وبيّن أهمية الناحية التطبيقية في دراسة القرآن الكريم، وفي دراسة النصوص الأدبية المختلفة، وقدم بعض الدراسات الرائعة التي تنم عن خبرة واسعة، ومراس طويل في معالجة النصوص الأدبية، ولقد أفاد من ذلك أعلام البلاغة من بعده، ومنهم الزمخشري (ت ٥٢٨ هـ) أحد علماء القرنين: الخامس والسادس الهجريين، الذي نهل ممن سبقه، وأضاف إليهم مما جعل مؤلفه (الكشاف) مميزاً بلمسات بيانية، واضحة المعالم، فاتجهت إلى هذا الكتاب بالدراسة، واخترت موضوع: (الكناية في كشاف الزمخشري - دراسة تحليلية)، وإن كان قد سبق إلى دراسة الكناية عامة الكثير من أساطين البلاغة، فسطروا فيها الكتب، ودونوا الملحوظات، وبيّنوا وجهات النظر المتشابهة والمختلفة. أما الكناية في الكشاف فلم أجد فيها دراسة مستقلة غير ما صنفه الدكتور محمد أبو موسى في كتابه (البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري) فقد أشار فيه إلى بعض جهود الزمخشري في الكناية.

وبعد مراجعة ما كتبه تبين لي أن عدداً آخر من الكنايات الرائعة لا يزال يحتاج إلى روية في دراسته، كما تبين أن تعدد الكنايات في موضوع واحد ينبئ عن تنوع أغراضها، وتباين استعمالاتها؛ فلم يكن الغرض من الكناية هو الإعراض عن

المعنى الخسيس، أو اختصار المعاني الكثيرة في عبارة قصيرة، وغير ذلك مما تردد في كثير من كتب المحدثين، وإنما يمكن تداولها في الحياة العامة والخاصة، وفي الحروب والمراسلات السياسية، ويمكن استعمالها كذلك في أحوال مختلفة ومتعددة يدل على ذلك ما جاء في ثنايا البحث.

وتبين لي أيضاً من دراسة الكناية عند الزمخشري أنه قد تجاوز الحد في تفسير آيات صفات الله ﷻ، وتجراً فقال فيها بالكناية في بعضها، وبالمجاز في بعضها الآخر، وأولها بما يخدم معتقده المعتزلي، مما جعلني أفرد مبحثاً خاصاً لدراسة آيات الصفات، وأبين موقف الزمخشري منها، واستشهدت برأي أهل السنة والجماعة في ذلك.

أسباب اختيار الموضوع:

وكان من أهم ما دفعني إلى بحث الكناية عند الزمخشري في كتابه الكشف:

- ١- إتمام ما بدأه العلماء قبلي، وخاصة الشيخ محمد محمد أبو موسى.
 - ٢- توضيح رأي الزمخشري المعتزلي خاصة في كنيات أسماء الله تعالى الحسنى وصفاته.
 - ٣- كون أفراد الكناية عند الزمخشري بالبحث لم يخصصها باحث بالدراسة قبلي فيما أعلم.
- منهج البحث:

سأتبع - يمشية الله تعالى - في دراستي لهذا الموضوع المنهج التحليلي، فأقوم يذكر الآية ثم أتبعها بكلام الزمخشري عنها، ثم أقوم بتحليل كلامه وإيضاحه، ومناقشته فيما يحتاج إلى مناقشة، وكان ذلك وفق الخطوات الآتية:

- ١- الاعتماد على مصادر الكتب، ثم على المراجع الحديثة، وذلك للاستشهاد برأي أو مقولة، ومناقشتها في موضعها إن لزم الأمر لذلك.

٢- العمل على بيان اللمسات البيانية الكنائية عند الزمخشري، مما لم تسبق إليه دراسة.

٣- الإشارة إلى ما أوحى به الزمخشري من أسرار بلاغية أثرت البحث، وأعانت الباحثة في استبطاء دقائق المعاني.
خطة البحث:

اقتضت هذه الدراسة أن تكون خطة البحث كالآتي:
المقدمة، وعرضت فيها أسباب اختياري لدراسة هذا الموضوع، ومنهج البحث، وخطته.

التمهيد، وفيه بيان جهود الزمخشري في موضوع الكناية، وتعريف بحياته، ومنزلة كتابه العلمية.

المبحث الأول: أقسام الكناية في كشف الزمخشري.

المبحث الثاني: تحرير القول في موقف الزمخشري من الكناية.

المبحث الثالث: أغراض الكناية في كشف الزمخشري.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج.

المصادر والمراجع.

هذا والله الكريم أسأل أن أكون قد وفقت إلى الصواب، وإلى ما فيه إثراء المكتبة العربية، وأضفت جديداً، مما لم تصل إليه دراسة قبلي، فأكون قد أعنت الباحثين من بعدي إلى استنباط المزيد من الكنايات مما جاء في كتاب الله الكريم من درر المعاني، ونفائس العلوم.

وأخيراً فما كان في هذا البحث من صواب فبتوفيق الله ﷻ، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، وفق الله الجميع لما فيه خير الدنيا والآخرة.

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آل بيته الطاهرين، وصحبه أجمعين.

التمهيد :

لقد بهر الإمام عبد القاهر الجرجاني العالم بوصفه نظرية النظم بأنها تتبع معاني النحو فيما بين الكلم على حسب الأغراض التي يساق لها الكلام، ثم جاء جار الله الزمخشري وطبق هذه النظرية على كتاب الله ﷻ، وبين جميع أنواع الكناية (كناية عن صفة، عن موصوف، عن نسبة)، كما ذكرها بمعناها الاصطلاحي مرشداً إلى دلالتها، مشيراً إلى أنها شعبة من شعب البلاغة.

الزمخشري ومكانته العلمية:

هو: جار الله محمود بن عمر، ولد بزمخشر من إقليم خوارزم الفارسي ٤٦٧ هـ، وكان معتزلي المذهب؛ لأن الاعتزال كان مزدهراً في أوجه آنذ. درس العلوم اللغوية والدينية، وأفاد منها، ورحل كثيراً، فأقام ببغداد، وجاور بمكة طويلاً، وبها أتمى تفسيره الكشف، ثم عاد إلى موطنه، ولقي ربه في ٥٣٨ هـ، وله مصنفات عدة بجانب الكشف فُلئت بها المكتبات، وكان يعدُّ بعضهم سيد تأليف هذا العالم^(١)؛ إذ نال شهرة مدوية في أنحاء العالم الإسلامي، لأن لهذا الرجل العالم ذوقاً أدبياً مرهفاً يقيس به الجمال البلاغي قياساً دقيقاً جيداً، ولقد قال الزمخشري في وصف الكشف مفتخراً:

إن التفاسير في الدنيا بلا عدد وليس فيها لعمري مثل كشافي

إن كنت تبغي الهدى فالزم قراءته فالجهل كالداء والكشاف كالشافي

وقد بز الأوائل والأواخر في هذا الكتاب. ومع أنه كان يجاهر باعتزاله إلا أن أهل السنة كانوا يشيدون به وبتفسيره مع مخالفتهم له في عقيدته الاعتزالية. ولقد تعقبه ابن المنير قاضي الإسكندرية المالكي المتوفى ٦٨٣ هـ راداً عليه ما أقحمه في مسائل التفسير من الاعتزاليات وشعبها، وقد بينت - قدر استطاعتي - ما ورد من الاعتزال في باب الكناية مما أوله من صفات الله ﷻ، ورددت عليه قواه مدعماً بأقوال العلماء من أهل السنة والجماعة.

الكناية عند الزمخشري:

ذكر الزمخشري الكناية بمعناها الاصطلاحي، وأشار إلى فائدتها وقيمتها الأدبية، وذكر أقسامها الثلاثة المشهورة، وفرق بينها وبين التعريض، وذكر الكناية في المفرد، ومن أوضح ما يتميز به بحث الكناية في الكشف، أنه أول من أثار موضوع ضرورة إمكان المعنى الحقيقي في طريقة الكناية، وأول من فصل المجاز عن الكناية وأول من فرق بين الكناية والتعريض تفريقاً علمياً دقيقاً^(١).

المبحث الأول

أقسام الكناية عند الزمخشري

استوفى الزمخشري الحديث عن أقسام الكناية الثلاثة المعروفة ومثل لكل منها مرشداً إلى موطن الشاهد، وسأبين ذلك:

* القسم الأول :

الكناية عن صفة، وتمثلها الشواهد التالية:

١ - الكناية عن الموت على الكفر:

- ومما ترى فيه ذكر اللازم وإرادة الملزوم وهو كناية عن صفة قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩٠﴾) [آل عمران: ٩٠]، يقول الزمخشري: ((لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ)) قلت : ((جعلت عبارة عن الموت على الكفر، لأنّ الذي لا تقبل توبته من الكفار هو الذي يموت على الكفر، كأنه قيل: إن اليهود أو المرتدين الذين فعلوا ما فعلوا مائتون على الكفر، داخلون في جملة من لا تقبل توبتهم [ثم يقول]: فأبي فائدة في هذه الكناية؟ أعني أنه كنى عن الموت بالكفر بامتناع قبول التوبة؟ قلت: الفائدة فيها جليلة، وهي التغليظ في شأن أولئك الفريق من الكفار، وإبراز حالهم في صورة

حالة الآيسين من الرحمة التي هي أغلظ الأحوال وأشدّها، ألا ترى أنّ الموت على الكفر إنما يخاف من أجل اليأس من الرحمة)) (٣).

٢- الكناية عن صفة العدل بين الزوجات:

- ومن الكناية عن صفة قوله تعالى: (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْنِ فَاُنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتْنٍ وَتِلْكَ وَرُبِعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْفَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا) [النساء: ٣] يقول الزمخشري: ((ذلك) إشارة إلى اختيار الواحدة للتسري، (ذلك أذنى أَلَّا تَعْدِلُوا) أقرب من أن لا تميلوا. من قولهم: عال الميزان عولاً، إذا مال، و ميزان فلان عائل، وعال الحاكم في حكمه إذا جار. وروي أن أعرابياً حكم عليه حاكم فقال له: أتعدل عليّ، وقد روت عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ (أَلَّا تَعْدِلُوا) أن لا تجوروا. والذي يحكى عن الشافعي رحمه الله أنه فسر (أَلَّا تَعْدِلُوا) أي لا تكثر عيالكم، فوجهه أن يجعل من قولك: عال الرجل عياله يعولهم كقولهم: مانهم يمونهم. إذا أنفق عليهم، لأن من كثر عياله لزمه أن يعولهم. وفي ذلك ما يصعب عليه المحافظة على حدود الورع، وكسب الحلال، وكسب المال والرزق الطيب، وكلام مثله من أعلام العلم وأئمة الشرع ورؤوس المجتهدين حقيق بالحمل على الصحة والسداد، وأن لا يظن به تحريف تعيلوا إلى تعولوا. فقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تظن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً، وأنت تجد لها في الخير محملاً. وكفى بكتابتنا المترجم بكتاب شافي العي من كلام الشافعي شاهداً بأنه كان أعلى كعباً، وأطول باعاً في علم كلام العرب من أن يخفى عليه مثل هذا. ولكن للعلماء طرقاً وأساليب، فسلك في تفسير هذه الكناية طريق الكنايات)) (٤).

٣- الكناية عن عدم الجماع:

- ومن الكناية عن صفة وقد أطلق اللازم وأريد الملزوم قوله ﷺ: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ

فَالصَّالِحَاتُ قَنَاطَتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۖ وَاللَّيِّ تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا (النساء: ٣٤)، يقول الزمخشري: (وأهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ) في المراقِد. أي لا تدخلوهن تحت اللحف، أو هي كناية (...). وقيل هو أن يوليها ظهره في المضجع. وقيل في المضجع في بيوتهن التي يبتن فيها. أي لا تبايتوهن. وقرئ من المضجع، وفي المضجع. وذلك لتعرف أحوالهن وتحقق أمرهن في النشوز. أمر بوعظهن أولاً، ثم هجرانهن في المضجع، ثم بالضرب إن لم ينجع فيهن الوعظ والهجران^(٤). حيث يرى ابن التمجيد: أنه كناية فذكر اللازم وأراد الملزوم^(٥).

وأرى أن السر في الهجر أنما يكون في البيوت أو في غيرها من المواضع التي لا يطلع عليها أحد إشارة إلى أهمية كتم أسرار البيوت بعامّة، وإلى عدم الإساءة إلى الزوجة بخاصة أمام الناس بما يؤدي فيه شعورها، وهذه الكناية تشير على قصرها إلى معانٍ كثيرة في حسن العشرة بين الزوجين لا يسعها التصريح، أي أن الكناية على قصر عبارتها فإنها تأتي بوسع المعاني وجيدها.

٤ - الكناية عن صفة الترخيص والتيسير^(٦) قوله ﷺ: (يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۗ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣) [النساء: ٤٣].

يقول الزمخشري: ((إن الله كان عفواً غفوراً كناية عن الترخيص والتيسير، لأن من كانت عادته أن يعفو عن الخطائين ويغفر لهم، أثر أن يكون ميسراً غير معسر، أطلق الله ﷻ هاتين الصفتين العفو والغفران، وأراد لازمهما من الترخيص والتيسير؛ لأنه سبحانه لو لم يرخص وييسر لعاقب، ولم يغفر وأخذ بالذنب المتولد

عن تقصير المرضى والمسافرين والمحدثين والمجنبيين في العبادة، لكن من رحمته أنه عفا وغفر.

وتأمل معي هذه الكناية التي توحى بتحمل الله - تعالى - ذنوب عباده التي تتعلق بشرائعه فيتجاوزها، كما أنها توحى أيضاً إلى ضرورة عدم التساهل في أمور الدين، فإن ما سهله الله ورخصه إنما يغفره بإرادته سبحانه، فإن قلت: كيف نظم في سلك واحد بين المرضى والمسافرين، وبين المحدثين والمجنبيين؟ والمرضى والسفر من أسباب الرخصة، والحدث سبب لوجوب الوضوء، والجنابة سبب لوجوب الغسل؟ قلت: أراد سبحانه أن يرخص للذين وجب عليهم الفطر وهم عادمون الماء في التيمم بالتراب، فخص أول من بينهم مرضاهم وسفرهم لأنهم المتقدمون في بيان استحقاقهم الرخصة لهم بكثرة المرض والسفر، وغلبتهما على سائر الأسباب الموجبة للرخصة، ثم عمم كل من وجب عليه التطهير، وأعوزه الماء لخوف عدو أو سبع أو عدم آلة استقاء، أو إرهاق في مكان لا ماء فيه، وغير ذلك بما لا يكثر كثرة المرض والسفر وقرئ: (من غيط) قيل هو تخفيف غيط، كهين من هين، والغيط بمعنى الغائط^(٨).

- من أسرار الكناية في قوله تعالى: ﴿كَانَ عَفْوَاً غَفُوراً﴾:

فلما لم يحدد المعنى المراد وإنما عبر عنه بالكناية دل على أنه - سبحانه - أراد أن يتحمل ذنوب عباده التي تتعلق بشرائعه، فيتجاوزها، وتشير الكناية إلى عدم التساهل في أمور الدين، وأن ما سهله ربنا فإنما هو يغفره بإرادته.

٥- الكناية عن الندم

- ومن الكناية عن صفة قوله تعالى^(٩): ﴿وَأَتَّخَذَ قَوْمٌ مُّوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلاً جَسَداً لَهُ خُوارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلاً اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ (١٤٨) وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِنْ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (١٤٩) [الأعراف: ١٤٨، ١٤٩]، يقول الزمخشري: ((وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ) ولما اشتد ندمهم وحسرتهم على عبادة

العجل، لأن من شأن من اشتد ندمه وحسرتة أن يعرض يده غماً فتصير يده مسقوطاً فيها؛ لأن فاه قد وقع فيها، و(سُقِطَ) مسند إلى (في أيديهم) وهو من باب الكناية، وقرأ أبو السميعة: سقط في أيديهم على تسمية الفاعل أي وقع العض فيها^(١١). ((وعلى قراءة ابن السميعة (سُقِطَ) للبناء للفاعل، فهي أصل الكلام، لأن أصل الكلام سقط فوهم في أيديهم أي وقع العض فيها فيكون من باب الكناية أيضاً^(١٢). والتعبير بالمبني للمجهول فيه تخويف من المصير الغائب الذي ينتظرهم، وتخويف من ملائكة العذاب القائمين عليه.

وإنما عبّر عن الندم بسقوط العض فيها، فذلك إشارة واضحة بأنهم لا يستفيدون من أيديهم، فهي لا تدفع عنهم العذاب الذي لحقهم؛ لأن دفع العدو والإيذاء إنما يكون باليد، وهنا وقع العذاب فيها، فهي لا تستطيع إنقاذهم منه.

٦- الكناية عن الإهلاك والندم والحسرة:

- ومن الكناية عن صفة قول (وَأُحِيطَ بِشَرِّهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَلَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ۚ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِتْنَةً يَتُصَرَّفُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنْصَرِفًا ﴿٤٣﴾) [الكهف: ٤٢ - ٤٣].

يقول الزمخشري: ((وأحيط به: عبارة عن إهلاكه وأصله من أحاط به العدو، لأنه إذا أحاط به العدو فقد ملكه واستولى عليه، ثم استعمل في كل إهلاك. ومنه قوله تعالى (إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ) [يوسف: ٦٦]، ومثله قولهم: ((أتى عليه إذا أهلكه من أتى عليهم العدو، إذا جاءهم مستعلياً عليهم، وتقلب الكفين كناية عن الندم والتحسر، لأن النادم يقلب كفيه ظهراً لبطن، كما كنى عن ذلك بعض الكف، والسقوط في اليد، ولأنه في معنى الندم، عدي تعديته بعلى كأنه قيل: فأصبح يندم^(١٣).

ومن قول الزمخشري: ((وأصله من أحاد به العدو... موضوع للمشبه به في المشبه، ومنه قوله تعالى: (مَا نَذِرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرَّمِيمِ ﴿٤٢﴾) [الذاريات: ٤٢]^(١٣).

أما قول الزمخشري: ((ظهراً لبطن، انتصاب ظهرأ على أنه مفعول مطلق ليقلب: أي تقلباً كتقليب النادمين فهو إشارة إلى أن التقليب كناية عن التلهف. وهو بمعنى التحسر أي الحزن على ما فات، وليست اللام بمعنى بعد إذ المراد: أنه يقلب ظهر إحداهما نحو بطن الأخرى ولجهتها فهي بمعناها الحقيقي. أو بمعنى على. أما في قول الشاعر^(١٤):

وضربنا الحديث ظهرأ لبطن وأتينا من أمرنا ما اشتهينا
فإنه مجاز عن الانتقال من بعض الأحاديث إلى بعض^(١٥).

وأرى في تقليب الكفين خاصة إشارة إلى شدة الندم بسبب خلوهما من الصدقات التي كان يمسكها عن الفقراء والمساكين مما أمر الله ﷻ بإنفاقه من خراج الأرض حال حصاده، لقوله تعالى: (وَأَتُوا حَقَّهُ، يَوْمَ حَصَادِهِ) [الأنعام: ١٤١].

٧- الكناية عن قسوة القلب وشدته:

- ومن الكناية عن صفة قوله ﷻ: (وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَلَئِنْ جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُبْطِلُونَ) ٥٨ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ٥٩ فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ٦٠ وَلَا يَسْتَخْفَنَّ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ٦١) [الروم/ ٥٨ - ٦٠]، يقول الزمخشري: ((وَلَقَدْ) وصفنا لهم كل صفة كأنها مثل في غرابتها، وقصصنا عليهم كل قصة عجيبة الشأن كصفة المبعوثين يوم القيامة، وقصصنا لهم، وما يقولون وما يقال لهم، وما لا ينفع من اعتذارهم، ولا يسمع من استغاثتهم، ولكنهم لقسوة قلوبهم ومج أسماعهم حديث الآخرة إذا جئتهم بآية من آيات القرآن. قالوا جئتنا بزور وباطل، ثم قال: مثل ذلك الطبع يطبع الله على قلوب الجهلة، فالله ﷻ أطلق الطبع على القلب، وأراد لازمه من قسوة القلب، وركوب الصدأ والرين إياها حتى يسموا المحقين مبطلين، وهم أعرق خلق الله في تلك الصفة^(١٦).

وجاءت الكناية بلفظ الطبع على القلب؛ لأن الطبع هو « أعم من الختم (...) وهو السجية؛ فإن ذلك هو نقش النفس بصورة ما؛ إما من حيث الخلقة؛ وإما من حيث العادة، وهو فيما ينقش به من حيث الخلقة أغلب»^(١٧). فشمول الطبع على القلب أدى إلى قسوته وشدته، فلا ينفذ إلى ذلك القلب دين أو نصيحة، ولم يُعبر بلفظ الختم هنا لأن الختم هو « إشارة إلى ما أجرى الله به العادة أن الإنسان إذا تنهى في اعتقاد باطل، أو ارتكاب محظور - ولا يكون منه تلفت بوجه إلى الحق - يورثه ذلك هيئة تمرنه على استحسان المعاصي، وكأنما يختم بذلك على قلبه»^(١٨).

القسم الثاني :

الكناية عن موصوف وتمثله الشواهد التالية :

١- الكناية عما يستقبح ذكره:

لقد أزعجت أمثلة للكناية عن صفة، أما أمثلة الكناية عن موصوف فمنها قوله تعالى: (وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا ۖ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ) ﴿٥٠﴾ [الأنفال: ٥٠]، يقول الزمخشري: ((وعن مجاهد رحمه الله: وأدبارهم: (...))، ولكن الله كريم يكتفي، وإنما خصوهما بالضرب. لأنّ الخزي والنكال في ضربهما أشده - يقول الزمخشري- وبلغني عن أهل الصين أن عقوبة الزاني عندهم أن يصبر، ثم يعطى الرجل القوي البطش شيئاً عمل من حديد كههيئة الطبق فيه رزانة وله مقبض، فيضربه على دبره ضربة واحدة بقوته فيجمد في مكانه))^(١٩).

ويقول أبو حيان متابعاً للزمخشري: ((والظاهر حقيقة الوجوه: والأدبار: كناية عن (...))، وقيل ما أقبل وما أدبر، فيكون كناية عن جميع البدن، وإذا كان ذلك يوم بدر، فالظاهر أن الضاربين هم الملائكة))^(٢٠). يقول الخازن: ((واختلفوا في وقت الضرب، فقيل هو عند الموت تضرب الملائكة وجوه الكفار وأدبارهم بسيات من نار، وقيل: إن الذين قتلوا يوم بدر من المشركين كانت الملائكة تضرب وجوههم بسيات من نار، وقال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: وكان المشركون إذا

أقبلوا بوجوههم على المسلمين ضربت الملائكة وجوههم بالسيوف، وإذا ولوا أدبارهم ضربت الملائكة أدبارهم، وقال ابن جريج رحمه الله: يريد ما أقبل من أجسادهم، وأدبر يعني يضربون جميع أجسادهم^(٢١).

وقد يكون في ضرب وجه الكافر ودبره معاً إشعاراً بالاستهانة به، فأصبح وجهه ودبراه سواء، وذلك أبلغ في تقييده، والتشهير به.

٢- الكناية عن النساء المنعمات:

يقول الزمخشري ناعياً ومندداً ومشهراً بأولئك الذين يقولون إن الملائكة بنات الله في حين أنه (وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنْ الْإِنْسَانُ لَكَفُورٌ مُبِينٌ ^(١٥) أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَنَكُمْ بِالْبَنِينَ ^(١٦) وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ^(١٧) أَوْ مِنْ يَنْشَأُ فِي الْحُلِيِّ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ^(١٨) [الزخرف: ١٥-١٨].

الهمزة في (أم اتخذ) تجهيلاً لهم وتعجبياً من شأنهم حيث لم يرضوا بأن جعلوا لله من عباده جزءاً، حتى جعلوا ذلك شر الجزأين -وهو الإناث دون الذكور- على أنهم أنفر خلق الله من الإناث وأمقتهم لهن، وقد بلغ بهم المقت إلى أنهم وأدوهن، كأنه قيل: هبوا أن إضافة اتخاذ الولد إليه جائزة فرضاً وتمثيلاً، أما تستحيون من الشطط في القسمة؟، ومن ادعائكم أنه آثركم على نفسه بخير الجزأين وأعلاهما، وترك له شرهما وأدناهما؟...^(٢٢) وإذا كان هؤلاء نسبوا إلى الحق عز وعلا هذا الجنس فإن من حالهم أن أحدهم إذا قيل له: قد ولدت لك بنت اغتم واربد وجهه غيظاً وتأسفاً وهو مملوء من الكرب. وعن بعض العرب أن امرأته وضعت أثى فهجر البيت الذي فيه المرأة، فقالت:

ما لأبي حمزة لا يأتينا	يظل في البيت الذي يلينا
غضبان أن لا نلد البنينا	ليس لنا من أمرنا ما شينا
وإنما نأخذ ما أعطينا	حكمة ربي ذي الجلال فينا

وقوله تعالى: «أومن ينشؤ في الحلية» أي يتربى في الزينة والنعمة، وهو إذا احتاج محابة الخصوم ومجاراة الرجال، كان غير مبين، ليس عنده بيان، ولا يأتي ببرهان يحتج به من يخاصمه، وذلك لضعف عقول النساء، ونقصانهن عن فطرة الرجال. يقال: قلما تكلمت امرأة فأرادت أن تتكلم بحجتها إلا تكلمت بالحجة عليها، وفيه أنه جعل النشء في الزينة والنعمة من المعاييب والمذام، وأنه من صفة ربات الحجال، فعلى الرجل أن يجتنب ذلك ويأنف منه، ويربأ بنفسه عنه، ويعيش كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((اخشوشنوا، واخشوشبوا، وتمعددوا))^(٢٣). وإن أراد أن يزين نفسه زينها من باطن بلباس التقوى^(٢٤)، يقول الشيخ القونوي: «كناية عن البنات سواء كانت تتربى في الزينة ((أو من ينشؤ في الحلية)) أولاً. وفي جعل الزينة ظرفاً للتربية مبالغة عظيمة ولفرط رغبتهن في الزينة كأنهن محاطات بالزينة إحاطة المظروف بالظرف^(٢٥).

كما ترى الزمخشري يشير إلى أن في الكلام كناية عن موصوف وإن لم يصرح بها نظراً لأن السياق يدل على ذلك صراحة، وذلك في قوله تعالى: (وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ) ^(١٥) أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَنَكُمْ بِالْبَنِينَ ^(١٦) وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ^(١٧) أَوْ مِنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ^(١٨) [الزخرف: ١٥ - ١٨].

«فكنى عن النساء بالتنشئة في الحلية، وعدم الإبانة في الخصام، ومن عادة النساء أن يتزين بالحلي منذ الصغر، ومن طبعهن الضعف، وعدم القدرة على خوض الخصومات»^(٢٦).

فالعطف في قوله: «أَوْ مِنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ» عطف إنكار على إنكار، والإنكار الأول: «أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ»، والثاني: «أَوْ مِنْ يُنشَأُ» إذا هي في محل نصب بفعل محذوف دل عليه فعل «اتَّخَذَ» السابق، وَلَكْ أَنْ تَجْعَلَ «مَنْ يُنشَأُ» بدلاً مِنْ قَوْلِهِ: «بَنَاتٍ» بدلاً مطابقاً، وأبرز العامل في البديل لتأكيد معنى الإنكار^(٢٧).

٣- الكناية عن السفينة:

- ومن الكناية عن موصوف تعظيماً لشأنه ما جاء في قوله تعالى: ﴿كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدُجِرَ ۖ ﴿٩﴾ فَدَعَا رَبُّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْصِرْ ۖ ﴿١٠﴾ فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ ۖ ﴿١١﴾ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَفَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ۖ ﴿١٢﴾ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ ۖ ﴿١٣﴾ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءَ لِمَن كَانَ كُفِرَ﴾ [القمر: ٩-١٤]، يقول الزمخشري مبيناً أنه لا يصح الجمع بين المكنى والمكنى عنه في هذا القسم: ((أراد السفينة، وهي من الصفات التي تقوم مقام الموصوفات فتنبو منابها، وتؤدي مؤداها، بحيث لا يفصل بينها وبينها، ونحوه قول الشاعر:

مفرشي صهوة الحصان ولكن قميصي مسرودة من حديد^(٢٨)

أراد: ولكن قميصي درع، وكذلك قول الشاعر:

وإني لأستوفي حقوقي جاهداً ولو في عيون النازيات بأكرع^(٢٩)

أراد : ولو في عيون الجراد، ألا ترى أنك لو جمعت بين السفينة وهذه الصفة، أو بين الدرع والجراد وهاتين الصفتين لم يصح، وهذا من فصيح الكلام وبديعه^(٣٠).

فالكناية في قوله تعالى: «ذات ألواح ودسر» صفة السفينة، أقيمت مقام الموصوف هنا عوضاً عن أن يقال: وحملناه على الفلک؛ لأن في هذه الصفة بيان متانة هذه السفينة وإحكام صنعها. وفي ذلك إظهار لعناية الله بنجاة نوح ومن معه؛ فإن الله أمره بصنع السفينة، وأوحى إليه كيفية صنعها، ولم تكن تعرف سفينة قبلها، ... وعادة البلغاء إذا احتاجوا لذكر صفة بشيء، وكان ذكرها دالاً على موصوفها أن يستغنوا عن ذكر الموصوف إيجازاً^(٣١).

٤- الكناية عن بشاعة إلحاق ولد الزنا بالزوج كما في قوله ﷺ: (يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَتُ يَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَشْرِقَ وَلَا يَزْنِي وَلَا يَقْتُلَنَّ

أَوْلَدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ^{٣٢}
فَبَايَعَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(١٢) [الممتحنة: ١٢] يقول الزمخشري:
«(وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ) كانت المرأة تلتقط المولود فتقول
لزوجها هو ولدي منك، كنى بالبهتان المفتري بين يديها ورجلها عن الولد الذي
تلتصقه بزوجه كذباً، لأن بطنها الذي تحمله فيه بين اليدين (...)»^(٣٢).

الفرق بين الكناية والمجاز:

فرّق البلاغيون بين الكناية والمجاز اعتماداً على أمرين: الأول: القرينة
المصاحبة لكل منهما، فالقرينة في المجاز تمنع من إرادة المعنى الأصلي، أما
القرينة في الكناية فلا تمنع من إرادة المعنى الأصلي، وهذا باتفاق جمهور العلماء.

الثاني: أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم إلى الملزوم، ومبنى المجاز
على الانتقال من الملزوم إلى اللازم، وهذا رأي السكاكي؛ لذا علق الخطيب بقوله:
«وفيه نظر؛ لأن اللازم ما لم يكن ملزوماً يمتنع أن ينتقل منه إلى الملزوم، فيكون
الانتقال حينئذٍ من الملزوم إلى اللازم»^(٣٣).

فهذا الفرق الثاني على رأي السكاكي في تعريف الكناية لأنها عنده: «ترك
التصريح بذكر الشيء إلى ذكر ما يلزمه، لينتقل من المذكور إلى المتروك فيكون
المذكور في رأيه هو لفظ اللازم والمراد به الملزوم، وهذا عكس ما يراه الخطيب
من أن اللفظ المذكور في الكناية هو الملزوم، والمراد به هو اللازم، ولذلك لم يوافق
الخطيب على هذا الفرق الثاني الذي ذكر السكاكي»^(٣٤).

هذا ما عليه علماء البلاغة بعد الزمخشري الذي لم يحدد في الكناية،
فالكناية هنا عن موصوف، وهو الولد المدعى، فقد أطلق الله ﷻ صفة البهتان، وأراد
الموصوف «الولد»، قال الطاهر بن عاشور: «وَهَذَا مِنَ الْكَلَامِ الْجَامِعِ لِمَعَانٍ كَثِيرَةٍ
بِاخْتِلَافِ مَحَامِلِهِ مِنْ حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ وَكِنَايَةٍ، فَالْبُهْتَانُ حَقِيقَتُهُ: الْإِخْبَارُ بِالْكَذِبِ، وَهُوَ
مَصْدَرٌ. وَيُطْلَقُ الْمَصْدَرُ عَلَى اسْمِ الْمَفْعُولِ كَالْخَلْقِ بِمَعْنَى الْمَخْلُوقِ.

وَحَقِيقَةُ بَيْنِ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلِ: أَنْ يَكُونَ الْكَذِبُ حَاصِلًا فِي مَكَانٍ يَتَوَسَّطُ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلَ، فَإِنْ كَانَ الْبُهْتَانُ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَهُوَ الْخَبَرُ الْكَاذِبُ، كَانَ افْتِرَاؤُهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ أَنَّهُ كَذَبَ مُوَاجَهَةً فِي وَجْهِ الْمَكْذُوبِ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهَا: يَا فُلَانَةُ زَيْنَتْ مَعَ فُلَانٍ، أَوْ سَرَفَتْ حَلِي فُلَانَةٍ. لِتُبْهَتَهَا فِي مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ، أَوْ أَنْتِ بِنْتُ زَنَا، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

وَأِنْ كَانَ الْبُهْتَانُ بِمَعْنَى الْمَكْذُوبِ كَانَ مَعْنَى افْتِرَائِهِ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ كِنَايَةً عَنْ ادِّعَاءِ الْحَمْلِ بِأَنْ تَشْرَبَ مَا يَنْفُخُ بَطْنُهَا فَتُوْهِمَ زَوْجَهَا أَنَّهَا حَامِلٌ، ثُمَّ تُظْهِرَ الطَّلَقَ وَتَأْتِيَ بِوَلَدٍ تَلْتَقِطُهُ، وَتَنْسِبُهُ إِلَى زَوْجِهَا لِئَلَّا يُطْلَقَهَا، أَوْ لِئَلَّا يَرِثَهُ غَضْبَتُهُ، فَهِيَ تُعْظِمُ بَطْنَهَا وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْهَا، ثُمَّ إِذَا وَصَلَ إِبَّانَ إِظْهَارِ الطَّلَقِ وَضَعَتِ الطِّفْلَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، وَتَحَدَّثَتْ وَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِذَلِكَ فَهُوَ مَبْهُوتٌ عَلَيْهِ. فَالِافْتِرَاءُ هُوَ ادِّعَاؤُهَا ذَلِكَ تَأْكِيدًا لِمَعْنَى الْبُهْتَانِ.

وَأِنْ كَانَ الْبُهْتَانُ مُسْتَعَارًا لِلْبَاطِلِ الشَّيْبِ بِالْخَبَرِ الْبُهْتَانِ، كَانَ «بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ» مُحْتَمِلًا لِلْكِنَايَةِ عَنْ تَمْكِينِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا مِنْ غَيْرِ زَوْجِهَا يَقْبَلُهَا أَوْ يَحْبِسُهَا، فَذَلِكَ بَيْنَ يَدَيْهَا أَوْ يَزْنِي بِهَا، وَذَلِكَ بَيْنَ أَرْجُلِهَا»^(٣٥).

أما كون الزمخشري لا يحدد في الكناية الانتقال من الملزوم إلى اللازم، أو من اللازم إلى الملزوم وأن ذلك عنده سواء، وإن كان هناك فرق دقيق بينهما وهو أن الكناية تكون حقيقة: إذا كان الانتقال فيها من اللازم إلى الملزوم، وتكون واسطة بين الحقيقة والمجاز حين يكون الانتقال من الملزوم إلى اللازم تراه يقول في بيان طريقة الكناية، وأنها شعبة من شعب البلاغة كما يتضح من كلامه وأن فائدتها الإيجاز، وأن الانتقال فيها من الملزوم إلى اللازم. يقول في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]. «فإن قلت: ما معنى اشتراطهم في اتقاء النار انتفاء إتيانهم بسورة من مثله؟ قلت: إنهم إذا لم يأتوا بها، وتبين عجزهم عن المعارضة صح عندهم صدق رسول الله ﷺ. وإذا صح عندهم صدقه ثم لزموا العناد ولم ينقادوا، ولم يشايعوا استوجبوا العقاب بالنار. فقليل لهم: إن استبتم العجز فتركوا العناد، فوضع (فَاتَّقُوا

النَّارَ موضعه لأن اتقاء النار لصيقه وضميمه ترك العناد. من حيث إنه من نتائجه لأن من اتقى النار ترك المعاندة، ونظيره أن يقول الملك لحشمه: إن أردتم الكرامة عندي فاحذروا سخطي، يريد: فأطيعوني واتبعوا أمري وافعلوا ما هو نتيجة حذر السخط. وهو من باب الكناية التي هي شعبة من شعب البلاغة. وفائدتها الإيجاز الذي هو من حلية القرآن الكريم، وبتهويل شأن العناد بإنابة اتقاء النار منابه، وإبرازه في صورته، مستتبعاً ذلك بتهويل صفة النار وتفظيع أمرها»^(٣٦).

وقد تابعه في ذلك العلامة أبو السعود حيث يقول موضحاً ما ذهب إليه الزمخشري: «اتقاء النار كناية عن الاحتراز من العناد. إذ بذلك يتحقق تسببه عنه وترتبه عليه، كأنه قيل: فإذا عجزتم عن الإتيان بمثله كما هو المقرر، فاحترزوا من إنكار كونه منزلاً من عند الله سبحانه فإنه مستوجب للعقاب بالنار. لكن أوتر عليه الكناية المذكورة المبنية على تصوير العناد بصورة النار، وجعل الاتصاف به عين الملايسة بها للمبالغة في تهويل شأنه، وتفظيع أمره، وإظهار كمال العناية بتحذير المخاطبين منه، وتنفيرهم عنه، وحثهم على الجد في تحقيق المكنى عنه. وفيه من الإيجاز البديع ما لا يخفى حيث كان الأصل: فإن لم تفعلوا فقد صح صدقه عندهم وإذا صح ذلك كان لزومكم العناد وترككم الإيمان به سبباً لاستحقاقكم العقاب بالنار» فاحترزوا منه واتقوا النار»^(٣٧).

وهنا نلاحظ أن كلام الزمخشري يفيد أن الانتقال في الكناية من الملزوم إلى اللازم، حيث جعل اتقاء النار كناية عن ترك العناد من الملزوم إلى اللازم، وقد تجعل الكنيتين واحدة، مشيراً بذلك إلى ما ذهب إليه ابن التمجيد والقونوي، وقد جعل ابن التمجيد والقونوي الكلام كناية واحدة. قول البيضاوي تصريحاً بما كنى عنه أولاً، أي كنى عنه بقوله: والعاقبة للمتقين، فإنه قد ذكر أنه تذكير لما وعد لهم من إهلاك القبط وتوريثهم ديارهم بقوله: (إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ). وفي الكشف (عَسَى رَبُّكُمْ ...) وذكر كلام الكشف^(٣٨).

لأن اتقاء النار هو المذكور، والمراد به ترك المعاندة، وترك المعاندة لازم

لاتقاء النار. وتابعه في ذلك أبو السعود. أما الإمام البيضاوي فجعل الالتقاء عن النار كناية عن الإيمان، وكلاهما حسن^(٣٩).

٥- ما قيل إنه كناية عن النساء:

ومن الكنايات عن موصوف عند الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ سَارُوا بِالْحَرَابِ﴾^(٤٠) إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَعَيْنَا عَلَى بَعْضٍ فَأَحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ^(٤١) إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجَّةً وَلِي نَجَّةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ^(٤٢) [ص ٢١-٢٣]، كنى بالنعجة عن المرأة^(٤٣)، ثم ذكر بعد ذلك كلاماً كثيراً أضربت عنه صفحاً، وطويت عنه كشحاً؛ لأن فيه ما لا يليق بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وهذه الكناية استوحاها القرآن كنايات العرب عن المرأة.

فقد كنوا عنها بالشاة كما في قول عنترة:

يَا شَاةً مَا قَنَصَ لِمَنْ حَلَّتْ لَهُ حَرُمْتُ عَلَيَّ وَلَيْتَهَا لَمْ تَحْرُمُ^(٤٤)

ويبين ابن رشيق الوجه في كناياتهم عن المرأة بالنعجة فيقول: «والعرب تجعل المهابة شاة لأنها عندهم ضائنة الظباء؛ ولذلك يسمونها نعجة، وعلى هذا المتعارف في الكناية جاء قول الله ﷻ في إخباره عن خصم داود عليه السلام: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجَّةً وَلِي نَجَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾ كناية بالنعجة عن المرأة»^(٤٥).

ومما قيل في هذه الكناية ما أشار إليه العلامة القونوي حيث يقول معقباً على كلام البيضاوي: ((وفي هذه الكناية نوع خفاء، إذ المرأة ليست لازمة لها ولا ملزومة، فكيف يكون كناية؟ والقول بالاستعارة أظهر من القول بالكناية، ولذا قيل: المراد بالكناية معناها اللغوي لأنها استعارة مصرحة لكونها مشابهة لها في لين الجانب وسهولة الضبط والانتفاع لكن هذا بالنسبة إلى النوع لا بالنسبة إلى شخص شخص^(٤٦))).

ثم استشهد ابن قتيبة بقوله تعالى: (إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ، تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجَّةً وَلِيَ نَجَّةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴿٢٣﴾) [ص:٢٣]: «إنما هو مثل ضربه الله سبحانه له، ونبهه على خطيئته به، وورى عن النساء بذكر النعاج، كما كنى الشاعر عن جارية بشاة، وكنى الآخر عن النساء بالقلص»^(٤٤). والواقع أن النعجة ليست كناية عن المرأة، وهل المرأة مثل النعجة؟ ولا حتى في لطفها وضعفها، وإن مثلوا للمرأة بالنعجة في بعض الأشعار، فإن هذه الكناية لا تدخل في باب الكناية الاصطلاحية، وإنما هي كناية عرفية بمعنى جرى العرف بتسميتها نعجة، وليس ثمة شبه بين النعجة وبين المرأة، كما جرى في عرف بعض العرب تسمية المرأة بالنخلة كذلك، وهو أيضاً من التلازم العرفي بين المعنى الحقيقي وبين المعنى الكنائي؛ لهذا فإنه لا يصلح أن يقال في هذه الآية الكريمة بأن النعجة كناية عن المرأة، وإن وجدت بهذا المعنى، وعند أبي هلال^(٤٥)، وكذلك عند العلوي^(٤٦)، فإن تفسير الآية الكريمة على هذا الوجه قد أوجد للإسرائيليات مدخلاً غير صحيح في تفسيرها، لا يليق بمقام الأنبياء عليهم وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام. وبخاصة سيدنا داود عليه السلام وهو من ابتلي في هذا المقام، ولقد خاض كثير من الناس في نزاهة النبي الكريم، حتى أن علي بن أبي طالب عليه السلام قد أمر بجلد كل من تحدث في الآية بغير وجهها الصحيح^(٤٧).

والجدير ذكره أن هذه الكناية قد أخذت مساراً، وشقت طريقها حتى في كتب بعض المحدثين^(٤٨)، وإن لم يكونوا يقصدون تلك المعاني التي جاءت بها الإسرائيليات عن نبي الله داود عليه السلام. والواجب اتباعه ما ورد في تفسير ابن كثير قوله: «قد ذكر المفسرون ها هنا قصة أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه، ولكن روى ابن أبي حاتم حديثاً لا يصح سنده؛ لأنه من رواية يزيد الرقاشي عن أنس عليه السلام، ويزيد وإن كان من الصالحين لكنه ضعيف الحديث عند الأئمة، فالأولى أن يقتصر على مجرد تلاوة هذه القصة، وأن يرد علمها إلى الله ﷻ فإن القرآن حق، وما تضمن فهو حق أيضاً. وقوله تعالى: ﴿نَفَرَعَ مِنْهُمْ﴾ إنما كان ذلك لأنه كان في محرابه، وهو أشرف مكان في داره، وكان

قد أمر أن لا يدخل عليه أحد ذلك اليوم، فلم يشعر إلا بشخصين قد تسورا عليه المحراب، أي احتاطا به يسألانه عن شأنهما، وقوله ﷺ: ﴿وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ أي غلبني، يقال عز يعز إذا قهر وغلب. وقوله تعالى: ﴿وَوَظَنَ دَاوُدُ أَنَّهَا فَتْنَةٌ﴾ قال علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس ؓ: أي اختبرناه^(٤٩).

القسم الثالث:

الكناية عن نسبة:

١ - الكناية عن نسبة الشر إلى اليهود:

- قال ﷺ: (قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مُثَوِّبَةً عِنْدَ اللَّهِ^{٥٠} مَن لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ^{٥١} أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ [المائدة: ٦٠]).

يقول الزمخشري: «(أولئك) إشارة إلى الملعونين الممسوخين (شر مكاناً)، جعلت الشرارة للمكان وهي لأهله، وفيه مبالغة ليست في قولك: (أولئك شر وأضل) لدخوله في باب الكناية التي هي أخت المجاز، نزلت في ناس من اليهود كانوا يدخلون على رسول الله ﷺ يظهرون له الإيمان نفاقاً، فأخبره الله تعالى بشأنهم وأنهم يخرجون من مجلسك كما دخلوا لم يتعلق بهم شيء مما سمعوا من تذكيرك بآيات الله ومواعظك»^(٥٠).

ويقول الشهاب موضحاً ذلك: «(أسند الشرارة إلى المكان وجعل شراً لأن التمييز في المعنى فاعل، وإثبات الشرارة لمكان الشيء كناية عن إثباتها له، كقولهم: سلام على المجلس العالي، الكرم بين برديه، كأن شرهم أثر في مكانهم أو عظم حتى صار متجسماً»^(٥١).

فذكر الملزوم و أريد اللازم مع إمكان صحة إرادته^(٥٢).

٢- الكناية الرمزية عن نسبة الخيرية والحسن إلى أهل الجنة:

قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَكُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا ۖ لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا ۝١١ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حَجْرًا مَّحْجُورًا ۝١٢ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ۝١٣ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ۝١٤﴾ [الفرقان: ٢١-٢٤]

يقول الزمخشري: ((المستقر: المكان الذي يكونون فيه في أكثر أوقاتهم مستقرين يتجالسون ويتحدثون، والمقيل: المكان الذي يأوون إليه للاستراحة إلى أزواجهم والتمتع بمغازلتهم وملاستهم، كما أن المترفين في الدنيا يعيشون على ذلك الترتيب، وروي أنه ﷺ يفرغ من الحساب فيقيل أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار، وفي معناه قوله ﷺ: (إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَكِهِونَ ۝٥٥ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلِّ عَلَى الْأَرْشِ مُتْكِفُونَ ۝٥٦) [يس: ٥٥-٥٦] وإنما سمي مكان دعوتهم واسترواحهم إلى الحور مقيلاً على طريق التشبيه، وفي لفظ الأحسن رمز إلى ما يتزين به مقيلهم من حسن الوجوه وملاحة الصور إلى غير ذلك من التحاسين والزين))^(٥٣).

ويشير ابن التمجيد إلى أن في الكلام كناية رمزية حيث يقول: ((المقيل هنا إما حقيقة في معناه أو مجاز، فإن كان حقيقة يراد به مكان الاستراحة نصف النهار لا مكان النوم، وإذا كان مجازاً يراد به استرواح أهل الجنة بأزواجهم على وجه المجاز المستعار تشبيهاً لمكان استرواحهم بمكان النوم. وعلى كلا الوجهين لا يراد به مكان النوم. إذ لا نوم في الجنة، وعلى كونه مجازاً مستعاراً لمكان القيلولة يكون وصفه بالحسن إرادة لحسن ساكنيه على طريق الكناية الرمزية، فحينئذ لا يكون (أحسن) أفعل تفضيل؛ بل يكون صفة مشبهة، إذ أن الحق عز وعلا لما بين حال الكفار في الخسار الكلي والخيبة الشائنة شرع في وصف أهل الجنة بأن مستقرهم خير من مستقر أهل النار على نحو: (العسل أحلى من الخل) هذا أوفق لتأليف النظم. ولقول ابن مسعود: (لا ينتصف النهار من يوم القيامة حتى يقيل أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار)، فيقيل في قول ابن مسعود مشتق من القائلة بمعنى

الظهيرة، أي يدخل أهل الجنة في وقت الظهيرة. وأهل النار في ذلك الوقت لا من القيلولة بمعنى النوم ولا بمعنى الاستراحة^(٥٤).

كما ترى الشهاب الخفاجي يشير إلى أن المراد بالرمز هنا الكناية يقول: ((يعني أنه كناية عن أن لهم فيه ما يتزين به مما ذكر، لأن حسن المنزل إن لم يكن باعتباره ما يرجع لصاحبه لم تتم المسرة به، ولما فيه من الخفاء سمي رمزاً والتحاسين جمع تحسين مصدر حسنه. كالتضاعيف سمي به ما يحسن به الشيء))^(٥٥).

٣- الكناية بالتلويح عن نسبة التفريط في حق الله تعالى:

- قال ﷺ: (وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) ^(٥٥) أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّخِرِينَ ^(٥٦) [الزمر: ٥٥-٥٦]، يقول الزمخشري: ((الجانب الجانب، يقال: أنا في جنب فلان وجانبه وناحيته، وفلان لين الجانب والجانب، ثم قالوا فرط في جنبه وفي جانبه، يريدون في حقه. قال سابق البربري:

أما تتقين الله في جنب وامق له كبد حرى عليك تقطع^(٥٦)
غريب مشوق مولع بادكاركم وكل غريب الدار بالشوق مولع
وهذا من باب الكناية لأنك إذا أثبت الأمر في مكان الرجل وحيزه فقد أثبتته فيه، ألا ترى إلى قوله:

إن السماحة والمروءة والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج^(٥٧)

ومنه قول الناس: لمكانك فعلت كذا، يريدون: لأجلك، وفي الحديث: (من الشرك الخفي أن يصلي الرجل لمكان الرجل)^(٥٨). وكذلك فعلت هذا من جهتك، فمن حيث لم يبق فرق فيما يرجع إلى أداء الغرض بين ذكر المكان وتركه قيل: فرطت في جنب الله على معنى: فرطت في ذات الله، فإن قلت: فمرجع كلامك إلى

أن ذكر الجنب سوى ذكر ما يعطى من حسن الكناية وبلاغتها فكأنه قيل: فرطت في جنب الله. فما معنى فرطت في الله، قلت: لا بد من تقدير مضاف محذوف، سواء ذكر الجنب أم لم يذكر، والمعنى: فرطت في طاعة الله وعبادة الله وما أشبه ذلك^(٥٩).

ويزيد الشهاب الأمر وضوحاً، وكلامه مستمد من الزمخشري حيث يقول: «هذا مضاف مقدر لا بد من تقديره كما قال الزمخشري، أي في جنب طاعة الله. والجنب بمعنى الجانب والجهة والتفريط في جهة الطاعة كناية عن التفريط في الطاعة لأن من ضيع جهة ضيع ما فيها بالطريق الأولى الأبلغ لكونه بطريق برهاني. وحق الله بمعنى طاعته لا مانع من أن يكون لها جهة بالتبعية للمطيع كمكان السماحة في بيت زياد الأعجم»^(٦٠).

المبحث الثاني

موقف الزمخشري من الكناية والمجاز

لقد ذكر الزمخشري المجاز في بعض مواضع من الكشف، وعنى به صور الكناية التي يستحيل فيها إرادة المعنى الحقيقي للتركيب الممكنى به، إذ إنه يرى أن شرط الكناية صحة جواز المعنى الحقيقي للتركيب، وأن هذا مناط الفرق بينها وبين المجاز.

والمعروف عن الزمخشري - ومن سار على منهجه - أن له خصوصية تأويل فيما يتعلق بأسماء الله ﷻ، وبصفاته يجدر بدارس البلاغة أن يلم بها لمعرفة خطأ آرائه وخطأ تأويله ومعتقدده.

فأرى بادئ ذي بدء أنه لا بد من الإشارة إلى المذاهب الفاسدة، والآراء الخاطئة التي تتعلق بتأويل صفات ذات الخالق ﷻ، وكذلك توضيح كيفية ظهورها، ومن ثم بيان القول الصحيح في ذلك.

«تدرجت البدع في صدر الإسلام، حتى وصلوا إلى الخالق جل وعلا، وجعلوا الخالق بمنزلة المخلوق؛ يقولون كما شأؤوا، فيقولون: هذا ثابت لله، وهذا غير ثابت، هذا يقبل العقل أن يتصف الله به، وهذا لا يقبل العقل أن يتصف به، فحدثت بدعة الجهمية والمعتزلة، فانقسموا في أسماء الله وصفاته إلى أقسام متعددة:

القسم الأول: لا يجوز أبداً أن نصف الله لا بوجود ولا بعدم؛ لأنه إن وصف بالوجود؛ أشبه الموجودات، وإن وصف بالعدم، أشبه المعدومات، وعليه يجب نفي الوجود والعدم عنه، وما ذهبوا إليه؛ فهو تشبيه للخالق بالمتنوعات والمستحيلات؛ لأن تقابل العدم والوجود تقابل نقيضين، والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، وكل عقول بني آدم تنكر هذا الشيء ولا تقبله؛ فانظر كيف فروا من شيء فوقوا في أثر منه!

القسم الثاني قالوا: نصفه بالنفي ولا نصفه بالإثبات، يعني: أنهم يجوزون أن تسلب عن الله ﷻ الصفات، لكن لا تثبت، يعني: لا نقول: هو حي، وإنما نقول ليس بميت! ولا نقول: عليم، بل نقول: ليس بجاهل... وهكذا. قالوا: لو أثبت له شيئاً؛ شبهته بالموجودات؛ لأنه على زعمهم كل الأشياء الموجودة متشابهة؛ فأنت لا تثبت له شيئاً، وأما النفي؛ فهو عدم، مع أن الموجود في الكتاب والسنة في صفات الله من الإثبات أكثر من النفي بكثير.

قيل لهم: إن الله قال عن نفسه: (سميع بصير).

قالوا: هذا من باب الإضافات؛ بمعنى: تُسبب إليه السمع، لا لأنه متصف به، ولكن لأن له مخلوقاً يسمع، فهو من باب الإضافات؛ (سميع)، يعني: ليس له سمع، لكن له مسموع.

وجاءت طائفة ثانية قالوا: هذه الأوصاف لمخلوقاته، وليست له، أما هو، فلا يثبت له صفة.

القسم الثالث قالوا: يثبت له الأسماء دون الصفات، وهؤلاء هم المعتزلة أثبتوا أسماء الله، قالوا: إن الله سميعٌ بصيرٌ قديرٌ عليمٌ حكيمٌ... لكن قديرٌ بلا قدرة، سميعٌ بلا سمع، بصيرٌ بلا بصر، عليمٌ بلا علم، حكيمٌ بلا حكمة.

القسم الرابع قالوا: ثبت له الأسماء حقيقة، ونثبت له صفات معينة دل عليها العقل، وننكر الباقي؛ ثبت له سبع صفات فقط، والباقي ننكره تحريفاً لا تكذيباً؛ لأنهم لو أنكروه تكذيباً كفروا، لكن ينكرونه تحريفاً، وهو ما يدعون أنه ((تأويل)).

الصفات السبع هي مجموعة في قوله:

لَهُ الْحَيَاةُ وَالْكَلَامُ وَالْبَصَرُ سَمْعٌ وَإِرَادَةٌ وَعِلْمٌ وَأَقْتَدَرُ

فهذه الصفات نثبتها؛ لأن العقل دل عليها، وبقية الصفات ما دل عليها العقل، فنثبت ما دل عليه العقل، وننكر ما لم يدل عليه العقل، وهؤلاء هم الأشاعرة؛ آمنوا بالبعض، وأنكروا البعض.

فهذه أقسام التعطيل في الأسماء والصفات، وكلها متفرعة من بدعة الجهم، (ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة، فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة)^(٦١).

فالحاصل (...) لو طالعتهم في كتب القوم التي تعتنى بجمع أقاويل الناس في هذا الأمر؛ لرأيتهم العجب العجائب، الذي يقولون: كيف يتفوه عاقل - فضلاً عن مؤمن - بمثل هذا الكلام؟! ولكن من لم يجعل الله له نوراً، فما له من نور! الذي أعمى الله بصيرته كالذي أعمى الله بصره؛ فكما أن أعمى البصر لو وقف أمام الشمس التي تكسر نور البصر لم يرها، فكذلك من أعمى الله بصيرته لو وقف أمام أنوار الحق ما رآها، والعياذ بالله.

ولكن - والله الحمد - ما ابتدع أحد بدعة، إلا قيض الله له بمنه وكرمه من يبين هذه البدعة، ويدحضها بالحق، وهذا من تمام مدلول قول الله تبارك وتعالى:

(إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾) [الحجر: ٩]، هذا من حفظ الله لهذا الذكر، وهذا أيضاً هو مقتضى حكمة الله ﷻ؛ لأن الله تعالى جعل محمداً × خاتم النبيين، والرسالة لا بد أن تبقى في الأرض، وإلا لكان للناس حجة على الله، وإذا كانت الرسالة لا بد أن تبقى في الأرض، لزم أن يقيض الله ﷻ بمقتضى حكمته عند كل بدعة من بينها ويكشف عورها (...).

وكل هذه البدع انتشرت بعد الصحابة؛ فالصحابه ﷺ لم يكونوا يبحثون في هذه الأمور؛ لأنهم يتلقون الكتاب والسنة على ظاهرهما، وعلى ما تقتضيه الفطرة، والفطرة السليمة سليمة، لكن أتى هؤلاء المبتدعون، فابتدعوا في دين الله تعالى ما ابتدعوا: إما لقلة علمهم، أو لقصور فهمهم، أو لسوء قصدهم، فأفسدوا الدنيا بهذه البدع التي ابتدعوها، ولكن كما قلنا: إن الله تعالى بحكمته وحمده ومته وفضله ما من بدعة خرجت إلا قَيِّضَ الله لها من يدحضها ويبينها^(٦٢).

ولما كان الزمخشري أحد أعلام المعتزلة، وأحد أعلام البلاغة المعروفين لما له من ذوق رفيع في فهم بعض النصوص الشعرية والنثرية، وكذلك في فهم بعض الآيات القرآنية، إلا أنه لم يوفق في فهم تأويل آيات صفات الله ﷻ لأنه عطف تلك المعاني على ما يوافي معتقده، ولما كانت طبيعة بحث الكناية تحتاج إلى إيراد الكثير من الشواهد القرآنية، وكان للزمخشري في ذلك باع طويل فإنني قدمته في الدراسة عن غيره من كتب التفسير واتضح ذلك جلياً في ثانيا البحث، ولكن آيات الصفات والتي قال فيها بالكناية مرة، وبالمجاز أخرى، استوقفتني لأبين ما وقع فيه من أخطاء انتشرت في معظم كتب التفسير ومعظم كتب البلاغة، فأصبح من واجبي بيان ذلك بعد أن بينت في مقدمة قصيرة نشأة هذه الفرقة وبينت كذلك بعض آرائها ليكون طالب العلم على دراية بممكن التحريف، ومنشأ التأويل وأهدافه، والآن أقدم تلك الآيات المباركة وما قاله فيها، ثم أردف بالرأي الصواب كما جاء في بعض كتب تفسير أهل السنة.

ب- موقف الزمخشري خاصة باعتباره من أئمة الاعتزال حينما نريد أن نعرف رأي الزمخشري لا بد وأن نستطلع ما قاله عند تفسير آيات الأسماء والصفات، ومنها:

١- قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾) [البقرة: ١٧٤].

يقول الزمخشري: (وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ) تعريض بحرمانهم حال أهل الجنة في تكريمة الله إياهم بكلامه وتزكيتهم بالثناء عليهم، وقيل: نفي الكلام عبارة عن غضبه عليهم، كمن غضب على صاحبه فصرمه وقطع كلامه. وقيل: لا يكلمهم بما يحبون ولكن بنحو قوله: (قَالَ أَخْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴿١٠٨﴾) [المؤمنون: ١٠٨] ^(٦٣). ويقول البيضاوي: (وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ) عبارة عن غضبه عليهم، وتعريض بحرمانهم حال مقابلتهم في الكرامة والزلفى من الله.

يقول ابن التمجيد: ((قوله: عبارة عن غضبه، فيكون كناية عن الغضب، لأن نفي الكلام لازم الغضب عرفاً. وقوله: وتعريض بحالهم أي بحرمانهم عن الكرامة قوله حال مقابلتهم مفعول الحرمان، ومقابلوهم أهل الجنة والنعيم المقيم فعلى هذا يراد بالتعريض ما اصطلاح عليه، وقيل: هو كناية إيمائية، لأن الكلام ملزوم للإكرام، فعدم الإكرام يكون ملزوماً لعدم الكلام، فأطلق اللزوم وأريد الملزوم، وإنما أخرج الكلام عن ظاهره إلى أن الآيات دلت على أنه تعالى يكلمهم، وذلك قوله تعالى (فَوَرِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾) [الحجر: ٩٢]، وقوله: (فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾) [الأعراف: ٦]، فهو تعالى سيسأل كل واحد من المكلفين والسؤال بما يكون بالكلام)) ^(٦٤).

قال البغوي: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ، أي: لا يكلمهم بالرحمة وبما يسرهم، إنما يكلمهم بالتوبيخ، وقيل: أراد به أنه يكون عليهم غضبان، كما يقال: فلان لا يكلم فلانا إذا كان عليه غضبان)) ^(٦٥).

وقال السعدي: ((بل قد سخط عليهم وأعرض عنهم، فهذا أعظم عليهم من عذاب النار))^(٦٦).

وقال الطاهر بن عاشور: «وقوله: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ نفي للكلام، والمراد به لازم معناه، وهو الكناية عن الغضب، فالمراد نفي كلام التكريم»^(٦٧)، وأعتقد أن كل هذه الآراء من علمائنا مرادة، وهذا من ثراء المعاني القرآنية.

٢- يقول الحق تبارك و تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾) [آل عمران: ٧٧] يقول الزمخشري: وقد ذكر عدة روايات تشير إلى سبب نزول هذه الآية منها: أن الأشعث بن قيس قال: نزلت في، كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر، فاختمنا إلى رسول الله ﷺ فقال: (شاهدان أو يمينه) فقلت: إذن يحلف ولا يبالى، فقال: (من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان). وقيل نزلت في رجل أقام سلعة في السوق فحلف لقد أعطى بها ما لم يعطه^(٦٨). ولكنه بعد أن ذكر ذلك قال: والوجه: أن نزولها في أهل الكتاب، يقول الزمخشري: «(وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ) مجاز عن الاستهانة بهم والسخط عليهم، تقول: فلان لا ينظر إلى فلان، تريد نفي اعتداده به، وإحسانه إليه ولا يزكيهم، ولا يثني عليهم، فإن قلت: أي فرق بين استعماله فيمن يجوز عليه النظر، وفيمن لا يجوز عليه ؟ قلت: أصله فيمن يجوز عليه النظر الكناية، لأن من اعتد بالإنسان التفت إليه وأعاره نظر عينيه، ثم كثر حتى صار عبارة عن الاعتداد والإحسان، وإن لم يكن ثم نظر، ثم جاء فيمن لا يجوز عليه النظر مجرداً لمعنى الإحسان مجازاً عما وقع كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر^(٦٩)».

والشهاب يوضح ما ذهب إليه الزمخشري قائلاً: ((ثم فرق الزمخشري بين استعمال النظر نفياً وإثباتاً في حق من يجوز عليه النظر أي تقليب الحدة كالإنسان، وبين من لا يجوز عليه كالبارئ وإن كان بصيراً بمعنى أن له صفة البصر بأنه إذا استعمل فيمن يجوز عليه النظر وأريد الإحسان والإكرام فهو كناية حيث جاز إرادة

المعنى الحقيقي، بل ربما أريد لكن لا ليكون منطاً للإثبات والنفي والصدق والكذب، والأمر والنهي ونحوه، بل لينتقل عنه إلى معنى آخر. وإذا استعمل فيمن لا يجوز عليه النظر فهو مجاز عما وقع كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر^(٧٠).

أما الألوسي في روح المعاني فقد علق على قوله: «وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ» أي: بما يسره؛ بل بما يسوؤهم وقت الحساب لهم، قاله الجبائي، أولاً يكلمهم بشيء أصلاً، وتكون المحاسبة بكلام الملائكة لهم بأمر الله تعالى إياهم، استهانة بهم، وقيل: المراد إنهم لا يتفنعون بكلمات الله تعالى وآياته، ولا يخفى بعده، واستظهر أن يكون هذا كناية عن غضبه سبحانه عليهم «وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ» أي لا يعطف عليهم، ولا يرحمهم كما يقول القائل: انظر إليّ يريد ارحمني^(٧١).

الخلاصة في قوله تعالى: (وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُرْكَبُهُمْ) أن الزمخشري جعل كلامه عدم كناية لهم عن غضبه تعالى عليهم، وهذا جائز عند مفسري أهل السنة لكون الكناية لا تمنع إرادة المعنى الحقيقي، وهو إثبات الكلام لله تعالى.

أما عدم النظر فقد جعل الزمخشري من قبيل المجاز، وفرق بين من يجوز عليه النظر، وما لا يجوز...

وما ذهب إليه الزمخشري هنا مخالف لأهل السنة الذين يجرون الآيات على ظاهرها.

حتى من جعل منهم (عدم النظر) كناية على غضبه - سبحانه - عليهم، فهذا أيضاً من باب الإجراء على الظاهر أيضاً.

لذا يقول الطاهر بن عاشور: «وَمَعْنَى: «وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ» غَضَبُهُ عَلَيْهِمْ إِذْ قَدْ شَاعَ نَفْيُ الْكَلَامِ فِي الْكِنَايَةِ عَنِ الْغَضَبِ، وَشَاعَ اسْتِعْمَالُ النَّظَرِ فِي الْإِقْبَالِ وَالْعِنَايَةِ، وَنَفْيُ النَّظَرِ فِي الْغَضَبِ، فَالنَّظَرُ الْمُنْفِيُّ هُنَا نَظَرٌ خَاصٌّ. وَهَاتَانِ الْكِنَايَتَانِ يَجُوزُ مَعَهُمَا إِرَادَةُ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ»^(٧٢).

وفي هذه الآية الكريمة إثبات صفة العين لله ﷻ، يقول ابن عثيمين رحمه الله في تفسير معنى ينظرون أنها: ((تأتي بمعنى النظر بالعين؛ فإن عدت بد(إلى) فهي للنظر بالعين؛ وإن لم تعد فهي بمعنى الانتظار؛ مثال المعدة بد(إلى) قوله تعالى: (وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ) [آل عمران: ٧٧])^(٧٣).

٣- ونستطلع كذلك في تفسير الزمخشري آيات الأسماء والصفات التي له رأي خاص بها، الآية الثالثة قوله تعالى: (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاةَ وَالْبَعْضَاءُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ كُلَّمَا أَقْدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ) [المائدة: ٦٤].

ومثلها قوله تعالى: (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا) [الإسراء: ٢٩].

يقول الزمخشري في آية سورة المائدة: ((غل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود، ومنه قوله تعالى: (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ) [الإسراء: ٢٩] ولا يقصد من يتكلم به إثبات يد ولا غل ولا بسط، ولا فرق عنده بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازاً عنه، لأنهما كلامان متعاقبان على حقيقة واحدة، حتى إنه يستعمله في ملك لا يعطى عطاء قط ولا يمنعه إلا بإشارته من غير استعمال يد وبسطها وقبضها ولو أعطى الأقطع إلى المنكب عطاء جزيلاً لقالوا: ما أبسط يده بالنوال، لأن بسط اليد وقبضها عبارتان وقعتا متعاقبتين للبخل والجود، وقد استعملوها حيث لا تصح اليد كقوله^(٧٤):

جَادَ الْحِمَى بِسِطِ الْيَدَيْنِ بِوَابِلٍ شَكَرْتُ نَدَاهُ تِلَاغُهُ وَوَهَادُهُ^(٧٥)
وقد جعل لبيد للشمال يداً في قوله^(٧٦):

وغداة ريح قد كَشَفَتْ وَقَرَّةً إِذْ أَصْبَحَتْ بِيَدِ الشَّمَالِ؟ زِمَامُهَا^(٧٧)

ويقال: بسط اليأس كفيه في صدري. فجعلت لليأس الذي هو المعاني لا من الأعيان كفاً. ومن لم ينظر في علم البيان عمي عن تبصر محجة الصواب في تأويل أمثال هذه الآية، ولم يتخلص من يد الطاعن إذا عبث به، فإن قلت: قد صح أن قولهم: يد الله مغلولة، عبارة عن البخل، فما تصنع بقوله: (غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ) ومن حقه أن يطابق ما تقدمه وإلا تنافر الكلام وزال عن سننه، قلت: يجوز أن يكون معناه: الدعاء عليهم بالبخل والنكد. ومن ثم كانوا أبخل خلق الله وأنكدهم، ونحوه بيت الأشتر النخعي:

بَقِيْتُ وَفُرِي وَانْحَرَفْتُ عَنِ الْعُلَا وَلَقِيتُ أَضْيَافِي بِوَجْهِ عَبَسٍ^(٧٨)

ويجوز أن يكون دعاء عليهم بغل الأيدي حقيقة، يغللون في الدنيا أسارى، وفي الآخرة معذبين بأغلال جهنم، والطباق من حيث اللفظ، وملاحظة أصل المجاز كما تقول: سبني سب الله دابره، أي قطعه لأن السب أصله القطع. فإن قلت: كيف جاز أن يدعو الله عليهم بما هو قبيح وهو البخل والنكد؟ قلت: المراد به الدعاء بالخذلان الذي تقسو به قلوبهم، فيزيدون بخلاً إلى بخلهم ونكداً إلى نكدهم، أو بما هو مُسَبَّبٌ عن البخل والنكد من لصوق العار بهم وسوء الأحداث التي تخزيهم وتمزق أعراضهم.

فإن قلت: لم ثبت اليد في قوله تعالى: (بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ) وهي مفردة في: (يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ؟)، قلت: ليكون رد قولهم إنكارهم أبلغ وأدل على إثبات غاية السخاء له، ونفي البخل عنه، وذلك أن غاية ما يبذله السخي بماله من نفسه أن يعطيه بيديه جميعاً فبنى المجاز على ذلك^(٧٩).

ويقول: في آية سورة الإسراء: ((هذا تمثيل لمنع الشحيح وإعطاء المسرف، وأمر بالاعتصام الذي هو بين الإسراف والتقتير (فَتَقَعْدَ مَلُومًا) فتصير ملوماً عند الله، لأن المسرف غير مرضي عنده وعند الناس. يقول المحتاج: أعطى فلاناً وحرمني، ويقول المستغني ما يحسن تدبير أمر المعيشة، وعند نفسك: إذا احتجت فندمت على ما فعلت (مَحْشُورًا) منقطعاً بك لا شيء عندك.

يروى أن الرسول ﷺ أعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وعيينة بن حصن، فجاء عباس بن مرداس و أنشأ يقول:

أَتَجْعَلُ نَهْيِي وَنَهْبَ الْعَبِيِّ —————
وَمَا كَانَ حِصْنٌ وَلَا حَابِسٌ —————
وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرٍ مِنْهُمَا —————
وَمَنْ تَضَعِ الْيَوْمَ لَا يُزْفَعُ^(٨٠)

فقال ﷺ: يا أبا بكر اقطع لسانه عني، أعطه مائة من الإبل فنزلت^(٨١).

يقول البيضاوي: ((تمثيلان لمنع الشحيح، وإسراف المبذر، أي هما استعارتان تمثيلتان الجملة الأولى تمثيل للأول، والجملة الثانية تمثيل للثاني. ففي الأولى: شبه البخيل ومنع الناس عن صرفه في وجوه الخير بحيث لا يقدر على بذله لكمال شحه بمن يده مغلولة إلى عنقه لا يقدر على مدها، فذكر اللفظ المركب الموضوع للمشبه به وأريد المشبه. ووجه الشبه، عدم القدرة على مد اليد حسيًا في المشبه به ومعقولاً في المشبه به، وفي الثاني شبه المبذر في الإسراف وإسرافه، وصرف ماله في غير محله، أو على وجه يخالف الشرع بحيث لا يقدر على إمساكه عن ذلك بمن بسط اليد وبسطه على وجه لا يقدر على حفظ ما يجب حفظه، فذكر اللفظ الذي للمشبه به، وأريد المشبه. يقول ابن التمجيد: ويمكن أن يكون الأول كناية عن الشح وهو البخل التام، والثاني كناية عن الإسراف في الإنفاق^(٨٢).

والقول الصحيح هو قول أهل السنة والجماعة في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾: ((ويد الله صفة من صفات ذاته كالسمع، والبصر والوجه، وقال جل ذكره: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدَيَّ﴾ . وقال النبي ﷺ: (كلتا يديه يمين)، والله أعلم بصفاته، فعلى العباد فيها الإيمان والتسليم. وقال أئمة السلف من أهل السنة في هذه الصفات: أمزوها كما جاءت بلا كيف^(٨٣). ويؤيد ذلك أيضاً ما استدل به الشيخ ابن عثيمين حيث يقول: «(بل يده مَبْسُوطَتَانِ): لو قلنا إن الله تعالى ليس له يد

حقيقة، بل المراد باليد ما يسبغه من النعم على عباده، فهل وصفنا الله بما وصف به نفسه؟ لا^(٨٤).

وتفصيل هذا وبيانه فيه رد على من أول اليد بما لا يليق بجلال الله ﷻ، والقول الصحيح الذي عليه سلف هذه الأمة أن تقول: ((هي يد حقيقية ثابتة لله من غير تكييف ولا تمثيل. والمحرفون يقولون: قوته، أو نعمته، أما أهل السنة، فيقولون: القوة شيء واليد شيء آخر، والنعمة شيء واليد شيء آخر، فهم يحرفون الكلم عن مواضعه، فإن التحريف من دأب اليهود، ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦]، فكل من حرّف نصوص الكتاب والسنة، ففيه شبه من اليهود، فاحذر هذا، ولا تتشبه بالمغضوب عليهم، الذين جعل الله منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت، لا تحرف، بل فسر الكلام على ما أراد الله ورسوله^(٨٥).

فإن قال قائل: ((إن الله ﷻ قال: (بل يدها ميسوطتان) والمراد باليدين النعمة، نعمة الدين ونعمة الدنيا، أو نعمة الدنيا ونعمة الآخرة، فهذا تحريف؛ لأن النعمة ليست واحدة، ولا ألف ولا ملايين، (وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها) فليست النعمة اثنتين، لا بالجنس ولا بالنوع، فيكون هذا تحريفاً وبدعة، لأنه على خلاف ما تلقاه النبي ﷺ، والأئمة الهداة من بعدهم^(٨٦)).

ويتضح من هذا أن الزمخشري قال عن اليد في هذه الآية إنها مجاز، فنفي بذلك ما أثبتته الله ﷻ لنفسه، وهذا مقيت.

وإن كان ورد عنه سبحانه وصف خلقه ببسط اليد في قوله تعالى: (ولا تجعل يدك مغلولة...)، فإن الوضع مختلف، يقول ابن تيمية رحمه الله في تفسير ذلك وملاءمته لطريق أهل السنة: ((وليس اليد كاليد، ولا البسط كالبسط، وإذا كان المراد بالبسط الإعطاء والجود: فليس إعطاء الله كإعطاء خلقه، ولا جوده كجودهم، ونظائر هذا كثيرة^(٨٧)).

٤- ومن الآيات أيضاً التي يمكن أن نستطلع من تفسير الزمخشري لها رأيه

في الأسماء والصفات الآية الرابعة قوله تعالى: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ [طه: ٥]، وللمزمخشري رأي في تأويل هذه الآية أي تفسيرها يجوز على سبيل الكناية أو المجاز، يقول: ((لما كان الاستواء على العرش وهو سرير الملك مما يردف الملك، جعلوه كناية عن الملك، فقالوا: استوى فلان على العرش يريدون مَلَك وإن لم يقعد على السرير البتة، وقالوه أيضاً لشهرته في ذلك المعنى، ومساواته مَلَك في مؤذاه، وإن كان أشرح وأبسط وأدل على صورة الأمر، ونحوه قولك: يد فلان مبسوطة، ويد فلان مغلوله، بمعنى أنه جواد أو بخيل، لا فرق بين العبارتين إلا فيما قلت. حتى أن من لم ييسط يده قط بالنوال أو لم تكن له يد رأساً قيل فيه يده مبسوطة لمساواته عندهم قولهم: هو جواد. ومنه قول الله ﷻ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤] أي هو بخيل، ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] أي هو جواد، من غير تصوّر يد ولا غل ولا بسط))^(٨٨).

والصحيح وهو الذي عليه سلف هذه الأمة في هذه الآية أيضاً وأمثالها من آيات صفات الله ﷻ أن تمرر على ظواهرها، حيث إن منهج أهل السنة والجماعة إثبات معناها حقيقة، وتفويض كیفيتها إلى قائلها ﷺ وفي ذلك يقول ابن تيمية: ((لما سئل مالك ﷺ عن قوله تعالى ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟ قال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وكذلك ربيعة قبله، فبين مالك أن معنى الاستواء معلوم، وأن كیفيته مجهولة، فالكيف المجهول هو من التأويل الذي لا يعلمه إلا الله، وأما ما يعلم من الاستواء وغيره فهو من التفسير الذي بينه الله ورسوله))^(٨٩).

وأما قوله - أي مالك - ((الاستواء معلوم) يعني في اللغة، والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة، وكذا قالت أم سلمة))^(٩٠).

ولمزيد توضيح قول مالك ﷺ أقدم ما أورده الشيخ محمد الصالح العثيمين رحمه الله حيث يقول: ((الاستواء غير مجهول)، أي: من حيث المعنى معلوم، لأن اللغة العربية بين أيدينا، كل المواضع التي وردت فيها (استوى) معداة (على)

معناها العلو، فقال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول؛ لأن العقل لا يدرك الكيف، فإذا انتفى الدليل السمعي والعقلي عن الكيفية، وجب الكف عنها، (والإيمان به واجب)؛ لأن الله أخبر به عن نفسه، فوجب تصديقه، (والسؤال عنه بدعة): السؤال عن الكيفية بدعة؛ لأن مَنْ هم أحرص منا على العلم ما سألوا عنها، وهم الصحابة لما قال الله: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]، عرفوا عظمة الله ﷻ، ومعنى الاستواء على العرش، وأنه لا يمكن أن تسأل: كيف استوى؟ لأنك لن تدرك ذلك، فنحن إذا سئلنا، فنقول: هذا السؤال بدعة. وكلام مالك ' ميزان لجميع الصفات))^(٩١).

والمراد بقوله: (((استوى) معداة بد(على) معناها العلو، أي: ((علا عليه ﷻ العلو الخاص بالعرش، وهذا غير العلو المطلق على جميع المخلوقات))^(٩٢).

وما يتبع ذلك من التأويلات باطل كذلك، ((إذا قال قائل: معنى (استوى): استولى على العرش، فنقول: هذا تأويل من عندك؛ لأنك صرفت اللفظ عن ظاهره، لكن هذا تحريف في الحقيقة؛ لأنه ما دل عليه دليل بل الدليل على خلافه))^(٩٣).

نخلص من هذا إلى أن موقف الزمخشري من الكناية ومن المجاز؛ فعن الكناية أنه يجعل الصور التي يستحيل فيها إرادة المعنى الحقيقي للكناية أحياناً من المجاز كما في قوله ﷻ: (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ [آل عمران: ٧٧] وبيقها أحياناً كناية كما في قوله ﷻ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ (طه: ٥).

المبحث الثالث

أغراض الكناية عند الزمخشري

لقد تنبه الزمخشري : إلى الكثير من الأغراض البلاغية للكناية، فهي عنده تأتي لعدة معانٍ، منها:

١ - مراعاة الآداب العامة وعدم خدش الحياء، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ أَنَّى يُكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكْ بَغِيًّا ۖ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَىٰ هَيْنٍ ۖ وَلَنَجْعَلَ لَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا ۖ﴾ [مريم: ٢٠ - ٢١]، يقول الزمخشري: «(جعل المس عبارة عن النكاح الحلال، لأنه كناية عنه، كقوله تعالى ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، وقوله تعالى: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [النساء: ٤٣]. والزنا ليس كذلك. وإنما يقال فيه: فجر بها، وخبث بها، وما أشبه ذلك. وليس بضمن أن تراعى فيه الكنايات والآداب»^(٩٤). فتأمل معي قوله: «ليس بضمن أن تراعى فيه الكنايات والآداب» فهذا يفيد إثباته للمس كناية عن النكاح الحلال. يقول الشهاب الخفاجي معقباً على قول البيضاوي، وقد جعل ذلك من الكنايات قائلاً: «(ولم يباشرني رجل بالحلال، فإن هذه الكنايات إنما تطلق فيه)^(٩٥)».

وفيما ذهب إليه الزمخشري ترى الانتقال واضحاً من اللازم إلى الملزوم. وعلى هذا يمكننا أن نقول: إن الإمام الزمخشري لا يجعل الانتقال في الكناية محدداً بطريق دون آخر.

ومن فضائل الكناية في هذه الآية الكريمة: أنها دلت على أسلوب راقٍ في الخطاب مع العفيفات ربيات البيوت المؤمنة، إذ لا يصح في حقها الحديث أمامها بما يخدش الحياء.

٢ - الإنكار في معرض إقامة الحجة على الكافرين: ويقول عند الحديث على قوله تعالى: (كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ

ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾ [البقرة: ٢٨]، فإن قلت: قد تبين أمر الهمزة، وأنها لإنكار الفعل، والإيدان باستحالته في نفسه، أو لقوة الصارف عنه، فما تقول في (كيف) حيث كان إنكاراً للحال التي يقع عليها كفرهم؟ قلت: حالة الشيء تابعة لذاته، فإذا امتنع ثبوت الذات، تبعه امتناع ثبوت الحال، فكان إنكار حال الكفار لأنها تتبع ذات الكفر، ورديفها^(٩٦) إنكاراً لذات الكفر وإثباتها على طريق الكناية، وذلك أقوى لإنكار الكفر وأبلغ، وتحريره: أنه إذا أنكر أن يكون لكفرهم حال يوجد عليها وقد علم أن كل موجود لا ينفك عن حال وصفة عند وجوده له، ومحال أن يوجد بغير صفة من الصفات، كان إنكاره لوجوده على الطريق البرهاني^(٩٧).

وفيما ذهب إليه الزمخشري انتقال واضح من اللازم إلى الملزوم حيث إنه لا يجعل الانتقال في الكناية محدداً بالانتقال من اللازم إلى الملزوم، أو من الملزوم إلى اللازم.

أما السكاكي، فيرى أن (كيف) في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ...﴾ الآية بمعنى التعجب. ووجه تحقيق ذلك هو: ((أن الكفار حين صدور الكفر منهم لا بد أن يكونوا على إحدى الحالين: إما عالمين بالله، وإما جاهلين به. فلا ثالثة. فإذا قيل لهم: كيف تكفرون بالله؟ وقد علمت أن (كيف) للسؤال عن الحال، وللکفر مزيد اختصاص بالعلم بالصانع، وبالجهل به انساق إلى ذلك، فأفاد أفي حالة العلم تكفرون، أم حال الجهل به، ثم إذا قيد (كيف) تكفرون بالله) بقوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ...﴾، وصار المعنى: كيف تكفرون بالله، والحال حال علم بهذه القصة، وهي: أن كنتم أمواتاً فصرتم أحياء، وسيكون كذا وكذا، صير الكفر أبعد شيء عن العاقل، فصار وجوده منه مظنة التعجب، ووجه بعده: هو أن هذه الحالة تأبى ألا يكون للعاقل علم بأن له صانعاً قادراً عالماً حياً سميعاً بصيراً، موجوداً غنياً في جميع ذلك عن سواه، قديماً غير جسم ولا عرض، حكيماً خالقاً منعماً مكلفاً مرسلأ للرسل، باعثاً ميثياً معاقباً، و علمه بأن هذا الصانع يأبى أن يُكْفَر. وصدور الفعل عن القادر مع الصارف القوي

مظنة تعجب وتعجيب، وإنكار وتوبيخ. فصح أن يكون قوله ﷺ: (كيف تكفرون) إلى آخر الآية تعجباً وتعجيباً وإنكاراً وتوبيخاً^(٩٨).

ويوفق الشهاب بين ما ذهب إليه كلُّ منهما قائلاً: ((والحاصل أن كيف للسؤال عن الحال، على طريق الإنكار الذي هو نفي معني، و نفي الحال مطلقاً، أو الحال التي تنفك عنه يلزم منه نفي صاحبها بطريق الدليل والبرهان، فلذا قيل: كيف تكفرون على طريق الكناية ولم يقل: أنكفرون، مع أنه أظهر وأخصر، ولا خلاف بين المآل بين كلامي الشيخين))^(٩٩).

فالكنايات تعطيك اختصاراً ووجازة تغنيك عن طول الممكنى عنه كما في التعبير عن المنافقين والكافرين بأبرز صفاتهم تشنيعاً عليهم فكنى بمرض القلوب لأنها لا تظهر كباقي الحواس والجوارح، وكذلك كفرهم يتوارى خلف صور من الإيمان الكاذب.

٣- الإيجاز والاختصار، فالزمخشري يشير إلى حسن الاختصار في قوله تعالى: (وَبَضِيقُ صَدْرِي وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي فَأَرْسِلْ إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ) [الشعراء: ١٣] قائلاً: ((وهذا كلام مختصر، وقد بسطه في غير هذا الموضع، وقد أحسن في الاختصار حيث قال: (فأرسل إلى هارون)، فجاء بما يتضمن معنى الاستنباء، ومثله في تقصير الطويلة والحسن قوله ﷺ: (فَقُلْنَا أَذْهَبًا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَتِنَا فَدَمْزَلْنَاهُمْ تَدْمِيرًا) [الفرقان: ٣٦] حيث اقتصر على ذكر طرفي القصة أولها وآخرها، وهما الإنذار والتدمير. ودل بذكرهما على ما هو الغرض من القصة الطويلة كلها، وهو أنهم قوم كذبوا بآيات الله، فأراد الله إلزام الحجة عليهم، فبعث إليهم رسولين فكذبوهما فأهلكهم^(١٠٠).

وبعد تبين المراد بالاختصار وشرح الأمثلة التي توضح ذلك، ترى الزمخشري يقول في آية سورة البقرة: ((فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ)) فإن قلت: لم عبر عن الإتيان بالفعل، وأي فائدة في تركه إليه؟ قلت: لأنه فعل من الأفعال تقول: أتيت فلاناً، فيقال لك: نعم ما فعلت، والفائدة فيه أنه جار مجرى

الكناية التي تعطيك اختصاراً، ووجازة تغنيك عن طول المكنى عنه. ألا ترى أن الرجل يقول: ضربت زيداً في موضع كذا على صفة كذا، وشتته ونكلت به، ويعدد كيفيات وأفعالاً. فتقول: بئسما فعلت، ولو ذكرت ما أثبتته عنه لطال عليك، وكذا لو لم يعدل عن لفظ الإتيان إلى لفظ الفعل لاستطيل أن يقال: ((فإن لم تأتوا بسورة من مثله ولن تأتوا بسورة من مثله))^(١٠١).

ومنه قوله ﷺ: (وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ) (١٦) يونس: ١٠٦].

يقول الزمخشري: ((معناه: فإن دعوت من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك، فكنى عنه بالفعل إيجازاً))^(١٠٢).

فالكناية بالفعل المنفي (لا ينفعك ولا يضرك) إشارة إلى استقصاء نفي كل منفعة وكل مضرة قليلة أو كثيرة إذا دخل الفعل شرك أصغر أو أكبر.

وجاء الاختصار في وصف عاقبة فريق المؤمنين وفريق المكذبين إشعاعاً لنار الحسرة في قلوب الكافرين كما في قوله تعالى: (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَأَنفَقْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرُمُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ) (٤٧) [الروم: ٤٧].

يقول الزمخشري: ((اختصر الطريق إلى الغرض بأن أدرج تحت ذكر الانتصار والنصر ذكر الفريقين، وقد أخلى الكلام أولاً عن ذكرهما و قوله: (وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ) تعظيم للمؤمنين ورفع من شأنهم، وتأهيل لكرامة سنية، وإظهار لفضل سابقة ومزية حيث جعلهم مستحقين على الله أن ينصرهم، مستوجبين عليه أن يظهرهم ويظفرهم، وقد يوقف على (حقاً)، ومعناه: وكان الانتقام منهم حقاً ثم يبدأ علينا نصر المؤمنين. و عن النبي ﷺ (ما من امرئ مسلم يرد عن عرض أخيه، إلا كان حقاً على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة ثم تلا: (وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ))^(١٠٣).

ومما هو شبيه بالكناية^(١٠٤) قوله ﷺ: (فَأَقْرَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ، مِنْ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ) ^(٤٣) مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ، وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَا نَفْسَ لَهُ يَمْهَدُونَ ^(٤٤) لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ) ^(٤٥) [سورة الروم]، يقول الزمخشري: (فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ) كلمة جامعة لما لا غاية وراءه من المضار. لأن من كان ضاره كفره فقد أحاطت به كل مضرة ﴿فَلَا نَفْسَ لَهُ يَمْهَدُونَ﴾ أي يسوون لأنفسهم ما يسويه لنفسه الذي يمهّد فراشه و يوطئه لئلا يصيبه في مضجعه ما ينيبه عليه، وينغص عليه مرقده من نتوء أو قضض (صغار الحصى)، أو بعض ما يؤذي الراقد، و يجوز أن يريد: فعلى أنفسهم يشفقون. من قولهم في المشفق: أمّ فرشت فأَنَامَتْ ^(١٠٥). وتقديم الظرف في الموضعين للدلالة على أن ضرر الكفر لا يعود إلا على الكافر لا يتعداه ومنفعة الإيمان والعمل الصالح، ترجع إلى المؤمن لا تتجاوزه (لِيَجْزِيَ) متعلق بـ(يَمْهَدُونَ) تعليل له (مَنْ) فَضْلُهُ) مما يفضل عليهم بعد توفية الواجب من الثواب. وهذا يشبه الكناية. لأن الفضل تبع للثواب، فلا يكون إلا بعد حصول ما هو تبع له، أو أراد من عطائه وهو ثوابه. لأن الفضول والفواضل هي الأعطية عند العرب. و تكرير ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وترك الضمير إلى الصريح لتقرير أنه لا يفلح عنده إلا المؤمن الصالح، وقوله ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ تقرير بعد تقرير على الطرد والعكس ^(١٠٦).

ومن الإعجاز البياني في الآية الثانية يقول الإمام الرازي: ((إن الحق تبارك وتعالى عندما أسند الكفر والإيمان إلى العبد قدم الكافر فقال: (مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ)، وعندما أسند الجزاء إلى نفسه قدم المؤمن فقال: (لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا)، ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ لأن قوله: (مَنْ كَفَرَ) في الحقيقة لمنع الكافر عن الكفر بالوعيد ونهي عن فعله بالتهديد. وقوله: (وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا) لتحريض المؤمن، فالنهي كالإبعاد، والتحريض للتقرير، والإبعاد مقدم عند الحكيم الرحيم. و أما عند ذكر الجزاء بدأ بالإحسان إظهاراً للكرم والرحمة ^(١٠٧).

٤- مراعاة الأحوال النفسية في المواقف الحربية:

لقد وردت كلمة الرمز بالتذكير عدة مرات، ووردت كذلك بالتأنيث. والذي يهمننا من ذلك موضعان: أحدهما في سورة الأعراف، والثاني في سورة الفرقان لأن لهما اتصالاً وتبعاً لما نحن فيه، الأول قوله تعالى: (قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ) (١٢٨) قَالُوا أَوْذَيْنَا مِنْ قَبْلُ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ (١٢٩) [الأعراف: ١٢٨ - ١٢٩].

فقد استعمل الكناية رمزاً لمراعاة أحوال بني إسرائيل النفسية، وذلك بعد أن أَرهقهم فرعون بقتل أولادهم وسبي نسائهم (قَالَ سَنُقْلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ) [الأعراف: ١٢٧]، فبادر موسى عليه السلام بمداواة جروحهم، ورأب صدوع نفوسهم، مسرعاً بالشارة كناية، ورمز بشيء من مدلولاتها (وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)، وكأني بهذا الرمز يشعر بموقف الخوف الذي خيم على بني إسرائيل وضرب الرعب سرادقه عليهم من العدو المتربص فرعون وملائه، وتلك حكمة البصراء في الصبر على الأعداء ومعالجة الأمور وقت الشدائد بما يلائمها من العبارات. والله أعلم.

وقد جعل الزمخشري الرمز والكناية كلمتين مترادفتين على معنى واحد، يؤيد ذلك قوله في هاتين الآيتين: ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا﴾ قال لهم ذلك حين قال فرعون (سَنُقْلُ أَبْنَاءَهُمْ) [الأعراف: ١٢٧] فجزعوا منه وتضجروا، يسكنهم ويسليهم، ويعددهم النصر عليهم، ويذكر لهم ما وعد الله بني إسرائيل من إهلاك القبط وتوريثهم أرضهم وديارهم... و قوله: (سَنُقْلُ أَبْنَاءَهُمْ) يجوز أن تكون اللام للعهد، ويراد أرض مصر خاصة كقوله ﴿وَأَوْثَرْنَا الْأَرْضَ نَبَوًّا﴾ [الزمر: ٧٤]، وأن تكون للجنس، فيتناول أرض مصر لأنها من جنس الأرض كما قال ضمرة: إنما المرء بأصغريه، فأراد بالمرء الجنس، وغرضه أن يتناوله تناولاً أولياً (وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ) بشارة بأن الخاتمة المحمودة للمتقين منهم ومن القبط، وأن المشيئة متناولة لهم، (أَوْذَيْنَا مِنْ قَبْلُ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا) يعنون قتل أبنائهم قبل مولد

موسى عليه السلام إلى أن استنبي، وإعادته عليهم بعد ذلك، وما كانوا يستعبدون به ويمتهنون فيه من أنواع الخدم والمهن، ويمسون به من العذاب (عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَذُّكُمْ) تصريح بما رمز إليه من البشارة قبل، وكشف عنه، وهو إهلاك فرعون واستخلافهم بعده في أرض مصر (فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ)، فيرى الكائن منكم من العمل حسنه وقييحه، وشكر النعمة وكفرانها ليجازيكم على حسب ما يوجد منكم. وعن عمرو بن عبيد رحمه الله أنه دخل على المنصور قبل الخلافة وعلى مائدته رغيف أو رغيفان، فطلب زيادة لعمرو فلم توجد. فقرأ عمرو هذه الآية، ثم دخل عليه بعد ما استخلف فذكر له ذلك وقال قد بقي (فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ))^(١٠٨).

قال البيضاوي في قوله تعالى: ((قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَذُّكُمْ وَيَسْتَخْلَفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ)) تصريحاً بما كنى عنه أولاً لما رأى أنهم لم يتسلوا بذلك، ولعله أتى بفعل الطمع لعدم جزمهم بأنهم المستخلفون بأعيانهم أو أولادهم^(١٠٩)، ولكن يرى القانوني أن ما ذهب إليه البيضاوي مؤخراً: لا يساعده قوله عَلَيْهِ السَّلَام: (وَأَوْثَرْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا) [الأعراف: ١٣٧] الآية، وإنما جيء فعل الطمع للجري على سنن الكبرياء^(١١٠).

وذهب ابن التمجيد إلى أن في الكلام كناية واحدة فيقول معقباً على كلام البيضاوي: ((تصريحاً بما كنى عنه)) أي كنى عنه بقوله (وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ) فإنه قد ذكر أنه تذكير لما وعد لهم من إهلاك القبط وتوريثهم ديارهم بقوله: (إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ)، ويستدل على ذلك بقول الزمخشري: «عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَذُّكُمْ» تصريح بما رمز إليه من البشارة قبل، وكشف عنه وهو إهلاك فرعون واستخلافهم بعده في أرض مصر قوله: ((أفحطوا أي أوقعوا في القحط))^(١١١).

أما الشهاب الخفاجي فقد أشار معقباً على ما ذهب إليه البيضاوي بأن في النظم كنايتين و تصريحاً، الأولى: (إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ) لأنه كناية عن أنه سيورثكم أرضهم، ولذا قالوا: إنه إطماع لهم، وهو معنى الإرث. والثانية: أن العاقبة للمتقين، لأنه تقرير لما وعدهم، وأن العاقبة المحمودة والنصرة لهم لأنهم المتقون.

والتصريح في قوله: (عَسَى رَبُّكُمْ) لأن عسى في مثله قطع في إنجاز الموعود والفوز بالمطلوب، أو عبر بها لعدم الجزم كما ذكره المصنف : (وقد استبعده ابن التمجيد) أو تأدباً وإن كان بوحى أو إعلام من الله تعالى، ثم أشار إلى أنه من الممكن أن تجعل الكنايتان واحدة. كما ذهب صاحب الكشاف والبيضاوي وغيرهما^(١١٢)، يقول الإمام الرازي مشيراً إلى القيمة البلاغية للتعبير بالفعل (عَسَى) في هذا المقام: ((واعلم أن القوم لما ذكروا ذلك قال موسى ﷺ: (عَسَى رَبُّكُمْ) قال سيبويه: (عَسَى) طمع وإشفاق. قال الزجاج وما يطمع الله تعالى فيه فهو واجب ولقائل أن يقول: هذا ضعيف لأن لفظ (عَسَى) ههنا ليس كلام الله تعالى، بل هو حكاية عن كلام موسى ﷺ إلا أننا نقول: مثل هذا الكلام إذا صدر عن رسول الله ﷺ ظهرت حجة نبوته بالمعجزات الباهرة، أفاد قوة النفس وأزال ما خامرها من الانكسار والضعف، فقوى موسى ﷺ قلوبهم بهذا القول وحقق عندهم الوعد ليلمسوا بالصبر ويتركوا الجزع المذموم، ثم بين بقوله (فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ) ما يجري مجرى الحث لهم على التمسك بطاعة الله تعالى))^(١١٣).

٥- التعبير عن الآداب الفقهية التي ينبغي للمسلم أن يلتزم ومنها الاستئذان والاستئناس قبل دخول بيوت الآخرين.

ولقد ذكر الزمخشري عن هذه الآية الكريمة بأنها من الكناية، والكناية والإرداف يتواردان على محل واحد.

أي أن الرادف أو المكنى به يوضع موضع المردوف أو المكنى عنه كما في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) [النور: ٢٧]. «تَسْتَأْذِنُوا» فيه وجهان: أحدهما، أنه من الاستئناس الظاهر الذي هو خلاف الاستيحاش، لأن الذي يطرق باب غيره لا يدري أيؤذن له أم لا، فهو كالمستوحش من خفاء الحال عليه، فإذا أذن له استأنس. فالمعنى حتى يؤذن لكم كقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ) [الأحزاب: ٥٣] وهذا من باب الكناية والإرداف. لأن هذا النوع من الاستئناس يردف الإذن، فوضع موضع الإذن. الثاني:

أن يكون من الاستثناس الذي هو الاستعلام والاستكشاف. استفعال من أنس الشيء إذا أبصره ظاهراً مكشوفاً، والمعنى: حتى تستعلموا وتستكشفوا الحال هل يراد دخولكم أم لا ومنه قولهم: استأنس هل ترى أحداً، واستأنست فلم أرَ أحداً، أي تعرفت واستعلمت. ومنه بيت النابغة^(١١٤):

كَأَنَّ رَحْلِي وَقَدْ زَالَ النَّهَارُ بِنَا بِذِي الْجَلِيلِ عَلَى مُسْتَأْنَسٍ وَحِدٍ

ويجوز أن يكون من الأنس، وهو أن يتعرف هل ثمة إنسان. وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قلنا: يا رسول الله ما الاستثناس؟ قال: يتكلم الرجل بالتسبيحة والتكبير والتحميدة، ويتنحج، يؤذن أهل البيت والتسليم أن يقول: السلام عليكم، أَدْخَلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ أَذِنَ لَهُ وَإِلَّا رَجَعَ^(١١٥).

ولقد ذكر البيضاوي أن في قوله تعالى: (تَسْتَأْنِسُوا) ثلاثة أوجه موافقاً بذلك ما ذهب إليه الزمخشري، ولكنه خالفه في الترتيب، فجعل الوجه الثاني عند الزمخشري الوجه الأول، وهو أن يكون «الاستثناس بمعنى الاستعلام، والوجه الثاني أن يكون الاستثناس ضد الاستيحاش. إذ يقول: (تَسْتَأْنِسُوا) تستأذنوا من الاستثناس بمعنى الاستعلام من أنس الشيء إذا أبصره، فإن المستأذن مستعلم للحال مستكشف له هل يراد دخوله أو لا يؤذن له، أو من الاستثناس الذي هو خلاف لاستيحاش. فإن المستأذن مستوحش خائف ألا يؤذن له، فإذا أذن له استأنس، أو تتعرفوا هل ثمة إنسان من الإنس»^(١١٦).

ومن هنا ذهب ابن التمجيد إلى موافقة الزمخشري فيما ذهب إليه أولاً من أن المراد من الاستثناس ما هو ضد الاستيحاش، ويكون ذلك كناية عن صفة حيث ذكر اللازم الذي هو الاستثناس، وأريد الملزوم الذي هو الإذن^(١١٧).

أما القونوي رحمه الله فيرى أن الاستئذان بمعنى الاستعلام إما أن يكون حقيقة في الاستئذان، فإنه يكون من قبيل الاستعلام كما بينه، أو مجاز قريب من الحقيقة، وهذا يناسب قوله: (من أنس الشيء...)، فيكون معنى الاستثناس

الاستبصار، ويلزمه الاستعلام فذكر الملزوم وأريد اللازم. وإن قيل: إن الاستبصار هو الاستعلام فيكون حقيقة في الاستئذان^(١١٨).

ثم فضل عبارة الكشف: ((هل يراد دخولكم أم لا)) على عبارة البيضاوي: ((هل يراد دخوله))، والظاهر أنه تحريف لأن المردود نفس المستأذن لا دخوله. فلا بد من ارتكاب مجاز بأن يقال المراد هل يرد عن الدخول أم لا؟ قيل: فإن المستأذن إشارة إلى بيان العلاقة بين الكناية والمكنى عنه تبع فيه الكشف لكنه لم يصب، لأن صاحب الكشف ذكره في الاحتمال الثاني المذكور هنا ثانياً. وكلام المصنف كون الاستئناس بمعنى الاستعلام لا بمعنى الاستيحاش فيحتمل كلامه احتمالين كما ذكرناه، وليس الكناية متعيناً بل يحتمل الحقيقة أيضاً. لأن الاستبصار استعلام خاص.

أما إذا كان الاستئناس ضد الاستيحاش فحينئذ يكون كناية عن المأذونية، ويجوز أن يكون استعارة^(١١٩).

هذا: وقد علق الدكتور أبو موسى على قول الزمخشري بعد أن أرشد إلى الكناية في الوجه الأول وأنهى حديثه عنه قائلاً: ((توضع موضع الإذن، قائلاً: ولست أدري ماذا يراد بهذا الوضع؟ هل هو كوضع السبب موضع المسبب. فيكون مستعملاً فيها، وحينئذ لا تجد فرقاً بين طريقة الكناية وطريقة المجاز أن في كل استعمال للفظ في غير ما وضع له، وإن اختلفا بعد ذلك في استحالة إرادة المعنى الأصلي في المجاز، وجوازه في الكناية، أم أن هذا من التسامح في العبارة، وأن المكنى به مستعمل في معناه لينتقل منه الذهن إلى المكنى عنه كما قرر كثير من البلاغيين، وتكون الكناية من قبل الحقيقة. والحق أن هذا البحث وإن كان ذا أهمية كبيرة في نظر المدققين، إلا أن الزمخشري لم يدل فيه بدلو. ولا أستطيع أن أحدد له فيه رأياً. لأنني إذا اعتمدت على هذا النص وقلت إن اللفظ في الكناية موضوع موضع مردوفه، أو رادفه للمناسبة بينهما. فهي كالمجاز من حيث استعمال اللفظ في غير ما وضع له، وجدته يقرر في موضع آخر أن الكلمات في الكناية مستعملة في معانيها الحقيقية))^(١٢٠).

٦- إظهار صفات الكافرين متلبسين بها لبيان هول عنصر المفاجأة عليهم فجاء أسلوبها كالصریح في استعمال الألفاظ أشار إلى ذلك د. محمد أبو موسى حيث قال: «ومما هو كالصریح في استعمال ألفاظ الكناية في معانيها الحقيقية لينتقل منه الذهن إلى غيره» قول الزمخشري في قوله تعالى: (مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ)^(١٧) إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَرَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ^(١٨) [التوبة: ١٧- ١٨]، حيث يقول: ((ما كان للمشركين، ما صح لهم وما استقام (أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ) يعني المسجد الحرام لقوله: (وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) [التوبة: ١٩]، وأما القراءة بالجمع ففيه وجهان: أحدهما: أن يراد المسجد الحرام، وإنما قيل: مساجد، لأنه قبلة المساجد كلها وإمامها، فعامره كعامر جميع المساجد، ولأن كل بقعة منه مسجد. والثاني: أن يراد جنس المساجد وإذا لم يصلحوا لأن يعمروا جنسها ودخل تحت ذلك أن لا يعمروا المسجد الحرام الذي هو صدر الجنس ومقدمته، وهو أكد. لأن طريقته طريقة الكناية. كما لو قلت: فلان لا يقرأ كتب الله، كنت أنفي لقراءته القرآن من تصريحك بذلك (شاهدين) حال من الواو في (يَعْمُرُوا) والمعنى: ما استقام لهم أن يجمعوا بين أمرين متنافيين))^(١٩).

ويعقب الدكتور أبو موسى على ما ذهب إليه الزمخشري قائلاً: ((وهذا النص كما قلت كالصریح في أن الكناية مستعملة في معانيها الحقيقية وأن المعنى الكنائي يفهم منه بطريق اللزوم. فإذا كان الاستئناس هناك وضع موضع الإذن. فالمساجد هنا لم توضع موضع المسجد الحرام. وإنما استعملت في جنس المساجد كما هي دلالة الجمع. وفهم المعنى الكنائي بطريق اللزوم))^(٢٠).

هذا وقد ذهب الشهاب الخفاجي إلى أن في الآية كناية، إذ إن البضاوي حينما قال: ((في الآية الأولى: (مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ) شيئاً من المساجد فضلاً عن المسجد الحرام، وقيل: هو المراد وإنما جمع لأنه قبلة المساجد

وإمامها^(١٢٣)، ويعلق الشهاب على ذلك قائلاً: ((شيئاً من المساجد... إلخ يعني أنه جمع مضاف، فيعم في سياق النفي ويدخل فيه المسجد الحرام دخولاً أولاً، إذ نفي الجمع يدل على النفي عن كل فرد، فيلزم نفيه عن الفرد المعين بطريق الكناية، وما مر في سورة البقرة من أن الكتاب أكثر من الكتب مبني على أن استغراق المفرد أشمل^(١٢٤). وعندما قال البيضاوي في الآية الثانية: «لَا تَمَّا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَرَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ» أي إنما تستقيم عمارتها لهؤلاء الجامعين للكمالات العلمية والعملية، ومن عمارتها تزيينها بالفرش، وتنويرها بالسرج، وإدامة العبادة، والذكر ودروس العلم فيها وصيانتها عما لم تبني له كحديث الدنيا...^(١٢٥))).

قال الشهاب معلقاً على ذلك: ((تستقيم بمعنى تصح، فإن الذي تصح منه، ويمكن من العمارة، سواء كانت بالمكث فيه للعبادة أو بالبناء والفرش ونحوه من حاز الكمال العلمي والعملي، وهو كناية عن الإيمان الظاهر، فإنه يكون بالتصديق بما ذكر، وإظهاره وتحققه شرعاً بإقامة واجباته، فلا يقال: إن توقفه على الإيمان بالله واليوم الآخر ظاهر. وأما توقفه على ما بعده خصوصاً الزكاة فغير ظاهر. ويتكلف له بأن مقيم الصلاة يحضرها فتحصل به العمارة ومن لا يبذل المال للزكاة الواجبة، لا يبذله لعمارته، وأن الفقراء يحضرون المساجد للزكاة فتعمر بهم، فإنه تكلف نحن في غنية عنه^(١٢٦))).

وقد وافق ابن التمجيد الزمخشري فيما ذهب إليه من أن في الآية الأولى كناية، كما ذهب إلى أن في الآية الثانية كناية أيضاً حيث يقول: ((لما كان الكلام في عدم استقامة الجمع بين عمارة بيت الله، والإشراك بالله، وفي استقامة العمارة من رسول الله ﷺ، لأنه يدعو الناس إلى توحيد الله وعبادته لم يذكر الإيمان بالرسول ﷺ ولكن ذكر لفظاً جامعاً يجمعه ﷺ وغيره، كأنه قيل ما ينبغي لهم أن يعمرؤا مساجد الله والحال أنهم شاهدون على أنفسهم بالكفر، وإنما يستقيم ذلك ممن يؤمن بالله ويأمر الناس بالإيمان بالله، وبالعبادة كائناً من كان والمراد الرسول ﷺ وأصحابه ﷺ وهو أكد. لأن طريقته طريقة الكناية وهي أبلغ^(١٢٧))).

٧- الغيظ والحسرة والندم على التفريط في جنب :

فمن ذلك تعدد الكنايات لمعنى واحد، والانتقال فيه من الملزوم إلى اللازم كما في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيْتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيْلًا﴾ (٢٧) [الفرقان: ٢٧]، يقول الزمخشري: ((عض اليدين والأنامل والسقوط في اليد وأكل البنان، وحرق الأسنان والأرم وفرعها كنايات عن الغيظ والحسرة لأنها من روادفها، فيذكر الرادفة، ويدل بها على المردوف، فيرتفع الكلام به في طبقة الفصاحة، ويجد السامع عنده من نفسه من الروعة والاستحسان ما لا يجده عند لفظ المكنى عنه، والمراد بالظالم: الجنس، وقيل: نزلت في عقبة بن أبي معيط ابن أمية بن عبد شمس، وكان يكثر مجالسة رسول الله ﷺ وقيل اتخذ ضيافة فدعا إليها رسول الله ﷺ فأبى أن يأكل من طعامه حتى ينطق بالشهادتين ففعل، وكان أبي بن خلف صديقه يعاتبه وقال: صبأت يا عقبة، قال: لا، ولكن ألى أن لا يأكل من طعامي وهو في بيتي فاستحييت منه فشهدت له، والشهادة ليست في نفسي. فقال: وجهي من وجهك حرام إن لقيت محمداً فلم تطأ قفاه، وتبزق في وجهه، وتلطم عينه، فوجده ساجداً في دار الندوة ففعل ذلك. فقال النبي ﷺ: لا ألقاك خارجاً من مكة إلا علوت رأسك بالسيف، فقتل يوم بدر، أمر علياً ﷺ بقتله، وقيل: قتله عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح الأنصاري، وقال: يا محمد، إلى من السبية^(١٢٨)، قال: إلى النار، وطعن رسول الله ﷺ عليه أبياً بأحد، فرجع إلى مكة فمات))^(١٢٩).

ونجد كذلك في الكناية عن الموت على الكفر دون التصريح بحالهم، وقد سبق بيانها إنما هو مناسب لما جاء في الآية السابقة لها عن قبول توبة التائب منهم ورحمته ومغفرة ذنبه، قال تعالى: (إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (٨٩) [آل عمران: ٨٩]، فهذا يعني قبول توبتهم.

الخاتمة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، بعد هذا البحث المبارك عن الكناية في تفسير الزمخشري، يمكنني أن أثبت أهم النتائج التي توصلت إليها:

١- أن الزمخشري تأثر في حديثه عن الكناية بمن سبقه خاصة شيخ البلاغيين الإمام عبد القاهر الجرجاني.

٢- كان للدكتور محمد أبو موسى دور في استنباط عدد من الكنايات التي وردت في تفسير الزمخشري، وبتوفيق الله ﷻ كان لي في استنباط باقيها.

٣- ذكر الزمخشري في تفسيره عدة مصطلحات بلاغية تتعلق بالكناية منها:

التلويح الكنائي.

شبيه الكناية.

الرمز، وقد جعله مرادفاً للكناية^(١٣٠).

الإرداف^(١٣١).

٤- يرى الزمخشري أن في الكناية عن صفة يطلق اللازم ويراد ملزومه^(١٣٢)، أو العكس، أي يطلق الملزوم ويراد اللازم^(١٣٣).

٥- كان من أخطاء الزمخشري تأويله لكثير من آيات الصفات وتفسيره لها بما يناسب مذهبه الاعتزالي، ويخالف فيها مذهب أهل السنة والجماعة^(١٣٤).

٦- لم يفرّق الزمخشري بين الكناية والمجاز في بعض الآيات حتى يخدم مذهبه في التأويل^(١٣٥).

٧- توضيح شبهة القول بالنعجة كناية عن المرأة، وبيان الوجه الصحيح في ذلك مستمد من أمهات التفاسير، ومن التطبيق العلمي على مفهوم الكناية الاصطلاحية.

٨- كان من أهم الأغراض والأسرار البلاغية للكناية:

- مراعاة الآداب العامة، وعدم خدش الحياء^(١٣٦).
- ومنها أيضاً: الإنكار في معرض إقامة الحجة على الكافرين^(١٣٧).
- الإيجاز والاختصار في الأسلوب الكنائي مما يناسب المقامات المختلفة في الحروب والمناقشات السياسية^(١٣٨).
- مراعاة الأحوال النفسية^(١٣٩).
- التعبير عن الآداب الفقهية التي ينبغي للمسلم أن يلزم بها^(١٤٠).
- التعبير عن الغيظ والحسرة على التفریط في جنب الله^(١٤١).
- ٩- ومن آراء الزمخشري أن الكناية تستعمل ألفاظها في معانيها الحقيقية لينتقل منه الذهن إلى غيرها.
- وَأَخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ بَيْتِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

الهوامش

- (١) وهو كذلك لولا ما فيه من الاعتزال.
- (٢) ينظر: محمد أبو موسى، البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري وأثرها في الدراسات البلاغية، ط دار الفكر العربي، القاهرة، ص ٥٤٥.
- (٣) الزمخشري، محمود بن عمر، الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ، بيروت ١/ ٣٧٤، ٣٧٥.
- (٤) الكشف للزمخشري ١/ ٤٥٨، ٤٥٩.
- (٥) الكشف للزمخشري ١/ ٤٩٦، وهذا الشاهد لم يذكره الدكتور محمد أبو موسى.
- (٦) ينظر: ابن التمجيد، حاشية ابن التمجيد، ضبط وتصحيح: عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، بيروت. ط ١، ٧/ ١٤٨.
- (٧) لم يذكره الدكتور محمد أبو موسى.
- (٨) الكشف للزمخشري ١/ ٥٠٢، ٥٠٥.
- (٩) لم يذكره الدكتور محمد أبو موسى.
- (١٠) الكشف للزمخشري ٢/ ١٥٤.
- (١١) حاشية ابن التمجيد ٨/ ٥٠٦.
- (١٢) الكشف للزمخشري ٢/ ٦٩٥، ٦٩٦، هذا لم يذكره د. محمد أبو موسى.
- (١٣) الشهاب الخفاجي: أحمد بن محمد بن عمر المصري القاضي شهاب الدين المعروف بالخفاجي، حاشية الشهاب (المسماة عناية القاضي وكفاية الرازي، منشورات علي بيضون (دار الكتب العلمية)، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، بيروت ٦/ ١٠٣، والقونوي: إسماعيل وهبي بن محمد بن مصطفى القونوي عصام الدين أبو الفداء الحنفي، حاشية على أنوار التنزيل في أسرار التأويل (تفسير البيضاوي) ١٢/ ٨٧.
- (١٤) البيت لعمر بن أبي ربيعة، ينظر: شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة، شرحه وقدم له: عبد أعلى مهنا، توزيع دار الباز، مكة، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، بيروت، ط ١ ص ٤٥٢.
- (١٥) حاشية الشهاب الخفاجي ٦/ ١٠٤.
- (١٦) الكشف للزمخشري ٣/ ٤٧٢، ٤٧٣.
- (١٧) الراغب الأصفهاني: الحسين بن محمد، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، ١٤١٢ هـ، دمشق، دار الشامية، بيروت، الطبعة الأولى ١٩/ ٢.

- (١٨) مفردات القرآن للراغب الأصبهاني، ١/ ٢٨٧.
- (١٩) الكشف للزمخشري ٢/ ٢٢١.
- (٢٠) أبو حيان: محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، بيروت. ٤/ ٥٠٢، حاشية ابن التميميد ١٣/ ٣١٦، ٣١٧.
- (٢١) هامش تفسير الخازن تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل)، علاء الدين علي بن محمد البغدادي الخازن، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، بيروت ٣/ ٥٣.
- (٢٢) الكشف للزمخشري ٤/ ١٨٤.
- (٢٣) رواه أبو عبيد في غريب الحديث، والطحاوي في مشكل الآثار، وابن حبان موقوفاً على عمر من طريق أبي عثمان. ينظر: أبو عبيد: القاسم بن سلام الهروي، غريب الحديث، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، ١٣٩٦، بيروت، الطبعة الأولى.
- (٢٤) الكشف للزمخشري ٤/ ١٨٥.
- (٢٥) حاشية القونوي ٧/ ٢٩٧.
- لم يذكره الدكتور محمد أبو موسى: (ذلك بما قدمت أيديكم وأن الله ليس بظلام للعبيد).
- (٢٦) أفنان البيان للشحات، ص ٢٥٣.
- (٢٧) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ط الدار التونسية للنشر، ٢٥/ ١٨٠، ١٨١ بتصرف كبير.
- (٢٨) البيت للمتنبّي، ينظر: عبد الرحمن البرقوقي، شرح ديوان المتنبّي، دار الكتاب العربي، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، بيروت - لبنان ٢/ ٤٤.
- (٢٩) البيت للمعري وصدّره في ديوانه: ترى آلهة في عين كل مقابل، والنازيات من النزو، (نزواً) بالفتح (ونزاء بالضم ونزواً) كعلو (ونزواً) محرّكة: (وثب) وخُصّ به الوثب الى فوق، ومنه نزو التيس، ولا يقال إلا للشاء والدواب والبق في معنى السفاد، ويقال نزوت على الشيء: وثبت، قال ابن الأثير: وقد يكون في الأجسام والمعاني. ينظر: الزبيدي: محمد المرتضى تاج العروس، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج وآخرين، مطبعة حكومة الكويت، ١٣٨٥هـ. ص ٨٦٢١، مادة (نزا).
- والأكرع: الكُرَاع بالضم في البقر والغنم كالوظيف في الفرس والبعر وهو مستدق الساق يذكر ويؤنث والجمع أَكْرُعُ ثم أَكَارُعُ. ينظر: الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان (ناشرون)، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، بيروت، مادة (كرع).

- (٣٠) الكشف للزمخشري ٤ / ٤٢٤ .
- (٣١) التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٧ / ١٨٤ .
- (٣٢) الكشف للزمخشري ٤ / ٥٠٧ .
- (٣٣) الخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، ط دار الكتاب العربي، ص ٢٢٥ .
- (٣٤) عبد المتعال الصعيدي، بغية الإيضاح لتلخيص علوم المفتاح في علوم البلاغة، المطبعة النموذجية، (د. ت). ٣ / ١٧٤ .
- (٣٥) تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٨ / ١٦٦، ١٦٧ .
- (٣٦) الكشف للزمخشري ١ / ١٣٢ .
- (٣٧) أبو السعود محمد بن أحمد بن مصطفى العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١ / ٦٧ .
- (٣٨) ينظر: حاشية القونوي ٨ / ٤٧٧ .
- (٣٩) ينظر: حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي ٢ / ٥٠ .
- (٤٠) ينظر: الكشف للزمخشري ٤ / ٨٠ .
- (٤١) ديوان عنتر بن شداد، اعتنى به حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م ص ١٨ .
- (٤٢) العمدة ١ / ٣١٢ .
- (٤٣) حاشية القونوي على تفسير البيضاوي ١٦ / ٣٨٦ .
- يقول الشهاب الخفاجي ٧ / ٣٠٥: الكناية بمعناها اللغوي لأنها استعارة مصرحة لتشبيهه بها من لين الجانب وسهولة الضبط والانتفاع وقد استعمله العرب كثيراً كالشاة، قال الشاعر:
فعدم التصريح بالمرأة، وذكر ما يدل عليها حقيقة سمى الاستعارة كناية لخفاء المراد.
- (٤٤) ابن قتيبة: مسلم بن محمد بن قتيبة الدينوري، تأويل مشكل القرآن، شرحه ونشره. السيد أحمد صقر، طبع دار التراث - ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م، ط ٢، ص ١٦٥ .
- (٤٥) أبو هلال العسكري: كتاب الصناعتين: الشعر والنثر، تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، بيروت، ص ٣٦٥ .
- (٤٦) العلوي اليمني: يحيى بن حمزة، الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، بعناية دار الكتب المصرية، وتصحيح سيد بن علي المرصفي، مطبعة المقتطف، ١٣٣٢هـ، ص ٢٠٠ .

- (٤٧) الرواية المنسوبة لعلي بن أبي طالب عليه السلام في جلده الحد مرتين لمن تكلم برواية القصاص، فقد أنكرها القرطبي، واستشهد بإنكارها القاضي ابن العربي المالكي. ينظر: الثعلبي: أحمد بن محمد، الكشف والبيان، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، بيروت ٣/ ٣٠٢ حيث أورد الرواية مستشهداً بها، وتبعه عدد من المفسرين، كابن عطية في المحرر الوجيز، والثعلبي في تفسيره، والسيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، في معترك الأقران في إعجاز القرآن، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، بيروت ص ٢٧، وينظر: القرطبي تفسير القرطبي ١٥/ ١٥٤)
- (٤٨) ينظر: محمود شيخون، الأسلوب الكنائي، مكتبة الكليات الأزهرية، ص ٢٣، ٤٧، ٩٧، حيث أورد أن النعجة كناية عن المرأة، ويصلح أن تكون مستعملة على حقيقتها، ولم يعلق على ذلك، بل نقله كما جاء في كتاب البرهان في علوم القرآن للزركشي، وكذلك في كتاب جواهر الكثر لنجم الدين الحلبي، والمثل السائر لابن الأثير.
- (٤٩) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، كتب هوامشه حسين زهران، دار الفكر، ١٤١٩هـ-١٩٨٨م ٤/ ٣٤.
- (٥٠) الكشف للزمخشري ١/ ٦٣٩، ٦٤٠.
- (٥١) حاشية الشهاب الخفاجي ٣/ ٢٦٠.
- (٥٢) حاشية القونوي ٧/ ٥٠٤.
- (٥٣) الكشف للزمخشري ٣/ ٢٦٧.
- (٥٤) حاشية ابن التمجيد على البيضاوي ١٤/ ٧٣.
- (٥٥) حاشية الشهاب الخفاجي ٦/ ٤١٩.
- (٥٦) ديوان جميل بثينة دار بيروت، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م، ص ٢٩، وقد اختلف المفسرون في نسبة البيت، فمنهم من نسبهما لسابق البربري، وآخرون كثير عزة، وآخرون لجميل بثينة، وهما في ديوان جميل.
- هذان البيتان لجميل بن معمر يستعطف صاحبه بثينة ويتوجع إليها مما نابه فيها، أي أما تخافين الله في جنب وامق أي في حقه الواجب عليك. فالجنب كناية عن ذلك، والوامق الشديد المحبة يعني نفسه. وحر: أي ذات حر واحتراق. وخاطبها خطاب، جمع المذكر تعظيماً. وفي البيت رد العجز على الصدر، وهو من بديع الكلام. المرزوقي: محمد عليان، مشاهد الانتصاف على شرح شواهد الكشف على هامش الكشف ٤/ ١٣٢.

- (٥٧) يقول القونوي: ١٦ / ٥٥٩: يريد زياد الأعجم أن يقول: إن كمال الرجولية والندى أي العطاء في قبة أي كأنها في قبة ضربت على ابن الحشر فإنه أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشر بهذه الصفات أي ثبوتها له سواء كان على الحصر أو لا، فترك التصريح بأن يقول: إنه مختص أي ممتاز بها، فالمطلوب في هذه الكناية النسبة: أي إثبات أمر لأمر، وفيما نحن فيه: إثبات حق الطاعة له تعالى.
- (٥٨) أخرجه الطحاوي: أبو جعفر، في مشكل الآثار، إصدار جامع الحديث (٣٥ /)، والحاكم: أبو عبد الله، المستدرک على الصحيحين، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، بيروت ط ١، ٣٦٥/٤، وقال: صحيح الإسناد، وأحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: مجموعة من أهل العلم بإشراف الدكتور عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، بيروت - لبنان، ط ١، ١٧ / ٣٥٤، رقم ١١٢٥٢، والبيهقي: أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على التحقيق، وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، الدار السلفية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، الهند، ٣٣٤/٥، رقم ٦٨٣٢، وهو بلفظ: (أن يعمل الرجل...)، وصححه الألباني: محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، بيروت، رقم ٣٧٢٩.
- (٥٩) الكشف للزمخشري ٤ / ١٣٢، ١٣٣.
- (٦٠) حاشية الشهاب الخفاجي ٧ / ٣٤٧.
- (٦١) جزء من حديث رواه مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار المغني للنشر والتوزيع، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، الرياض، ط ١: ١٠١٧؛ من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.
- (٦٢) ابن عثيمين: محمد الصالح، شرح العقيدة الواسطية، خرّج أحاديثه واعتنى به سعد بن فواز الصّميل، دار ابن الجوزي ١٤١٩هـ، جدة - الرياض، ط ٥. ٣١ / ١ - ٣٥.
- (٦٣) الكشف للزمخشري ١ / ٢١٤. وينظر: محمد أبو موسى، البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري ص ٤٧٢.
- (٦٤) حاشية ابن التمجيد ٤ / ٤٥٠.
- (٦٥) البغوي: الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في التفسير والتأويل، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ، بيروت: ١ / ٢٠٢.

- (٦٦) السعدي: عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ١٣٢٠هـ - ٢٠٠٠م، بيروت، ط ١، ٨٢ / ١.
- (٦٧) تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ٢ / ١٢٤.
- (٦٨) الواحدي: علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، أسباب النزول، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ، بيروت، ط ١، ص ٧٣.
- (٦٩) الكشاف ١ / ٣٦٩.
- (٧٠) حاشية الشهاب الخفاجي ٣ / ٣٨، ٣٩.
- (٧١) الألوسي: محمود الألوسي أبو الفضل، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ٣٨٤ / ٤.
- (٧٢) تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ٣ / ٢٩٠.
- (٧٣) ابن عثيمين: محمد الصالح، تفسير القرآن، من موقع العلامة ابن عثيمين على الشبكة العنكبوتية ٥ / ٧.
- (٧٤) قال صاحب التحرير والتنوير ٦ / ٢٥٠: «أُنْشِدَهُ فِي (الْكُشَافِ) وَلَمْ يَغْزُهُ هُوَ وَلَا شَارِحُوهُ».
- (٧٥) الوابل: المطر الشديد الضخم القطر. و(الندى) وتندى: تسخى وأفضل كأندى، فهو ندي الكف. والندى: الثرى والشحم والمطر والبلل والكلأ وشيء يتطيب به كالبخور. وتلاعه: التلعة: ما ارتفع من الأرض وما انهبط منها ضد ومسيل الماء وما اتسع من فوهة الوادي والقطعة المرتفعة من الأرض ج: تلعات وتلاع أو التلاع: مسایل الماء. ينظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، (١٤١٧هـ). والوهاد: المظمئ من الأرض والمكان المنخفض كأنه حفرة، ينظر: ابن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار صادر (د.ت)، بيروت، ط ١، ٣ / ٤٧٠، (وهد).
- (٧٦) البيت للبيد بن ربيعة من معلقته، ديوان لبيد بن ربيعة، اعتنى به: حمدو طماس، دار المعرفة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ط ١، ص ١٠٤.
- (٧٧) قال أبو السعود في تفسيره ٤ / ١٨٧: جَعَلَ لَبِيدٌ فِي قَوْلِهِ:
وَعِدَاةٌ رِيحٌ قَدْ كَشَفَتْ وَقَرَّةٌ * إِذْ أَصْبَحَتْ بَيْدَ الشَّمَالِ زِمَامُهَا
لِلْقَرَّةِ زِمَاماً وَلِلشَّمَالِ يداً تَشْبِيهاً لَهُ بِطَائِرٍ يَخْفُضُ جَنَاحَهُ لِأَفْرَاحِهِ تَرْبِيَةً لَهَا وَشَفَقَةً عَلَيْهَا،
وَأَمَّا جَعْلُ خَفْضِ الْجَنَاحِ عِبَارَةً عَنْ تَرْكِ الطَّيْرَانِ كَمَا فَعَلَهُ الْقِفَالُ فَلَا يَنَاسِبُ الْمَقَامَ.

(٧٨) قال في شرح ديوان الحماسة: ((ادخرت مالي ولم أفرقه فيما يكسب لي حمداً، فعل البخلاء، وزهدت في اكتساب المعالي والمآثر زهد الأدياء، وتلقيت الأضياف بوجه رجل كالح إن لم أفعل كذا)). الخطيب التبريزي: يحيى بن علي بن محمد الشيباني، شرح ديوان الحماسة لأبي تمام، كتب حواشيه: غريغ الشيوخ، وضع فهرسه: أحمد شمس الدين، منشورات محمد علي بيضون (دار الكتب العلمية)، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، بيروت لبنان، ٤٢ / ١.

(٧٩) الكشف للزمخشري ١ / ٦٤١ - ٦٤٣.

(٨٠) أتجعل نهبي ونهب العبيد من ذلك أي ما غنمته أنا واستلبته على (العبيد) اسم فرسه. اليحصبي: القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المكتبة العتيقة ودار التراث، ٢ / ٢٩.

((وما كان حصن ولا حابس): يعني أبوي عينة والأقرع، فعينة بن حصن، والأقرع بن حابس، ويفوق بمعنى يرتفع، فالمعنى: ما كان أبي دون أبيهما، ولا أنا دونهما، وكأنه ضج خوفاً من نقص مرتبته، لا لأجل المال، ولهذا قال: ومن تخفض اليوم لا يرفع)). ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، دار الوطن، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، الرياض، ١ / ٤٣٠.

(٨١) الكشف للزمخشري ٢ / ٦٣٦، ٦٣٧. والحديث أخرجه مسلم برقم ١٠٦٠، بلفظ: عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: ((أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وعينة ابن حصن والأقرع بن حابس كل إنسان منهم مائة من الإبل، وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك، فقال عباس بن مرداس: فما كان حصن...)). هامش الكشف ٢ / ٦٣٧.

(٨٢) حاشية الشهاب الخفاجي ٦ / ٢٧، حاشية ابن التمجيد ١١ / ٤٨٩، حاشية القونوي ١١ / ٤٨٩.

(٨٣) معالم التنزيل للبغوي ٢ / ٢٧٧.

(٨٤) العقيدة الواسطية لابن عثيمين ١ / ٧٧.

(٨٥) المرجع السابق ١ / ١١٨.

(٨٦) تفسير القرآن للعثيمين ١ / ٣٤.

- (٨٧) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مدمع لاملک فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، المدينة النبوية، الإصدار الثاني، ٣/ ١٥.
- (٨٨) الكشف للزمخشري ٣/ ٥٠.
- (٨٩) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: د. السيد محمد السيد، والأستاذ سيد إبراهيم صادق، دار الحديث، طبعة سنة ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، القاهرة، المجلد الأول ١/ ٢٥٩.
- (٩٠) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣/ ٢٦١.
- (٩١) شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين ١/ ١٠٠.
- (٩٢) تفسير القرآن لابن عثيمين ٢/ ١١.
- (٩٣) شرح العقيدة الواسطية ١/ ٩٠. ولمعرفة المزيد ينظر: الشنقيطي: محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، بيروت - لبنان، ٢/ ١٨ - ١٩.
- (٩٤) الكشف للزمخشري ٣/ ٩.
- (٩٥) البيضاوي وحاشية الشهاب عليه ٦/ ١٥٠. وأعتقد - والله أعلم - أن في أقوال هؤلاء العلماء ما يشير إلى عدم جواز الزواج سراً مهما كان مسماه؛ حيث إن الكنايات تدل على ذلك.
- (٩٦) يلاحظ أن كلمة رديف وردت هنا لأول مرة و سترها بعد ذلك في آية الموت والفرقان.
- (٩٧) الكشف للزمخشري ١/ ١٢٥، ١٢٦.
- (٩٨) السكاكي: أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر، مفتاح العلوم، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، بيروت، ط١، ص/ ١٥٠ - ١٥١.
- (٩٩) حاشية الشهاب الخفاجي ٢/ ١١٠، ١٠٩.
- (١٠٠) الكشف للزمخشري ٣/ ٢٩٤.
- (١٠١) المصدر السابق ١/ ١٠٧.
- (١٠٢) المصدر السابق ٢/ ٣٦١، حاشية الشهاب الخفاجي ٥/ ٦٥، ٦٦، حاشية القونوي ٩/ ٥٨١.
- (١٠٣) الكشف للزمخشري ٣/ ٤٦٩.
- والحديث أخرجه أحمد، والترمذي، والطبراني من حديث أبي الدرداء، وقال حسن.

- (١٠٤) هذا لم ينبه عليه الدكتور محمد أبو موسى، والشبيه بالكناية هو التلويح والإيماء والرمز وما شابه ذلك من كل شيء يدل على المعنى عن طريق اللمح والإشارة الخافتة.
- (١٠٥) قولهم: فرشت فأنامت: يضرب مثلاً للرجل يبالغ في البر بالقوم والعطف عليهم حتى كأنه أم فرشت لابنها فنام وسكن. العسكري: أبو هلال، جمهرة الأمثال، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم وعبد المجيد قطامش، دار الفكر، ١٩٨٨م، ط ٢، ص ١٥٢.
- (١٠٦) الكشف للزمخشري ٤٦٨/٣.
- ويوضح الشهاب الخفاجي الطرد والعكس قائلاً: وهو كون الجملتين أولاهما مقررمة بمنطوقها لمفهوم الثانية وبالعكس كقول ابن هانئ [أبي نواس]
- فما جازه جود ولا حل دونه ولكن يصير الجود حيث يصير
- حاشية الشهاب الخفاجي ١٢٦/٧.
- والبيت في ديوان أبي نواس الحسن بن هانئ، المكتبة الثقافية، بيروت، د. ط، د. ت، ص ٣٦٤.
- (١٠٧) الفخر الرازي: محمد بن عمر، التفسير الكبير (مفتاح الغيب)، قدم له: هاني الحاج، وحققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: عماد زكي البارودي، المكتبة الوقفية ١١٣/١٥.
- (١٠٨) الكشف ١٣٨/٢.
- (١٠٩) تفسير البيضاوي ٥١/٣.
- (١١٠) ينظر: حاشية القونوي على تفسير البيضاوي ٤٧٧/٨.
- (١١١) الكشف ٣٨/٢.
- (١١٢) حاشية الشهاب الخفاجي ٢٠٠٧/٤، حاشية القونوي ٤٧٧/٨.
- (١١٣) التفسير الكبير للرازي ١٨٤/١٤.
- (١١٤) النابغة الذبياني، ديوانه، اعتنى به حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت ص/ ٣٣.
- (١١٥) الكشف للزمخشري ٢٣١/٣.
- (١١٦) تفسير البيضاوي ١٨١/٤.
- (١١٧) ينظر: حاشية ابن التمجيد ٣١٦/١٣، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١١٨) ينظر: حاشية القونوي ٣١٦-٣١٧/١٣.
- (١١٩) ينظر: حاشية الشهاب الخفاجي ٣٧٠/٦، وحاشية القونوي ٣١٦/١٣، ٣١٧.
- (١٢٠) البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري لمحمد أبو موسى ص/ ٤٥٨، ٤٥٩.
- (١٢١) الكشف للزمخشري ٢٤٥/٢.

الكناية في كشف الزمخشري

- (١٢٢) البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري لمحمد أبو موسى ٤٥٩، ٤٦٠.
- (١٢٣) تفسير البيضاوي وعليه حاشية الشهاب ٥٣٨ / ٤.
- (١٢٤) حاشية الشهاب ٢١ / ٤.
- (١٢٥) تفسير البيضاوي ٥٣٨ / ٤.
- (١٢٦) حاشية الشهاب الخفاجي ٢١ / ٤.
- (١٢٧) حاشية ابن التمجيد ١٧٨ / ٩، ١٨٠.
- (١٢٨) المرأة التي تسبى. ينظر: الجوهري: إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، بيروت، ط ٤، ٦ / ٢٣٧١.
- (١٢٩) الكشف للزمخشري ٢٦٨ / ٣ - ٢٦٩.
- (١٣٠) ينظر: ص ٦ من البحث.
- (١٣١) ينظر: ص ٥٤ من البحث.
- (١٣٢) ينظر: ص ٦ من البحث.
- (١٣٣) ينظر: ص ٩ من البحث.
- (١٣٤) ينظر: ص ٢٠ من البحث.
- (١٣٥) ينظر: ص ٣١ من البحث.
- (١٣٦) ينظر: ص ٢٩ من البحث.
- (١٣٧) ينظر: ص ٤٥ من البحث.
- (١٣٨) ينظر: ص ٤٢ من البحث.
- (١٣٩) ينظر: ص ٤٥ من البحث.
- (١٤٠) ينظر: ص ٤٧ من البحث.
- (١٤١) ينظر: ص ٥٢ من البحث.